الجرائم المرتكبة من قبل الجمهور الرياضي في المسابقات الرياضية

الدكتور محسن قدير المحترم

الباحث: نجم عبد عذاب

جامعة قم الحكومية/ كلية الحقوق

الملخص:

يعتبر التمييز العنصري أحد أكثر الظواهر الاجتماعية والسياسية إثارة للجدل والقلق في العالم، حيث يُعَرَّف على أنه تعامل غير عادل ومُظلم يتجه نحو فرقة أو مجموعة من الأفراد استناداً إلى خصائصهم العرقية، الدينية، الثقافية أو الأصلية، و ينطوي على تقييد حقوق وحريات الأشخاص وتقديم معاملة غير عادلة بناءً على هذه الخصائص، مما يؤثر بشكل سلبي على الفرد والمجتمع بشكل عام، حيث تأتي المعايير الدولية العامة كأدوات هامة لمكافحة التمييز العنصري والحد من انتشاره، فهذه المعايير تُشكِّل إطاراً قانونياً وأخلاقياً يهدف إلى تحقيق المساواة والعدالة بين جميع أفراد المجتمع، بغض النظر عن خصائصهم الشخصية، وتوجد العديد من المنظمات والاتفاقيات الدولية التي تعزز من أهمية الالتزام بمبادئ حقوق الإنسان ومكافحة التمييز العنصري، مثل الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية، بالإضافة إلى ذلك هناك تأكيد من القوانين العقابية والرياضية على محاسبة مرتكبي التمييز العنصري ،ونبذه وهي كظاهرة مستنيرة تحتم التصدي لها بشكل جماعي، والتركيز على مفهوم مساواة جميع البشر بغض النظر عن أصولهم وتجاربهم، و على ضرورة احترام حقوق الإنسان الأساسية وتوفير فرص متساوية للجميع دون تمييز.

الكلمات المفتاحية: (التمييز العنصري، الاتفاقيات الدولية، قوانين العقوبات الوطنية، الاتحادات الرياضية، قرارات الأمم المتحدة) .

Crimes committed by sports fans in sports competitions

Dr. Mohsen Qadeer

Researcher: Najm Abd Azab

Qom State University/Faculty of Law

Abstract:

Racial discrimination is considered one of the most controversial and disturbing social and political phenomena in the world, as it is defined as unfair and unfair treatment directed towards a group or group of individuals based on their racial, religious, cultural or indigenous characteristics, and involves restricting the rights and freedoms of people and providing unjust treatment. Fair based on these characteristics, which negatively affects the individual and society in general, as general international standards come as important tools to combat racial discrimination and limit its spread. These standards constitute a legal and ethical framework that aims to achieve equality and justice among all members of society, regardless of their characteristics. There are many international organizations and agreements that reinforce the importance of adhering to the principles of human rights and combating racial discrimination, such as the United Nations, the World Health Organization, and the International Labor Organization. In addition, there is an emphasis from punitive and sports laws on holding perpetrators of racial discrimination accountable, and rejecting it, as it is an enlightened phenomenon that necessitates Addressing them collectively, and focusing on the concept of equality of all human beings regardless of their origins and experiences, and on the need to respect basic human rights and provide equal opportunities for all without discrimination.

Keywords:(racial discrimination , international agreements , national penal laws , sports federations , United Nations resolutions).

المقدمة:

تعتبر المسابقات الرياضية واحدة من أبرز المناسبات التي تجمع بين الأفراد من مختلف الثقافات والخلفيات الاجتماعية، إنها فرصة للتنافس الشريف والتعاون، والتعايش بين الأمم ، ويمكن أن يؤدي التمييز العنصري إلى تصاعد التوترات بين الجماهير واللاعبين، والتي تعد ظاهرة خطيرة ومؤلمة تمس أساساً من الإنصاف وحقوق الإنسان، لأنها تتجلى في معاملة شخص أو مجموعة بشكل غير عادل وسلبي بناءً على عوامل مثل العرق، أو الدين، أو الجنس، أو اللون، أو الجنسية، أو الأصل الاجتماعي، وبالأخص ضمن المسابقات الرياضية، ويمكن أن يكون التمييز العنصري مرئياً بوضوح عبر تصرفات متعددة مثل الإهانات اللفظية، والسلوكيات التمييزية، والمعاملة غير العادلة، وإن هذا النوع من التمييز له آثار سلبية جداً على البيئة الرياضية، مما يهدد بتدهور جو المنافسة والروح الرياضية النبيلة.

أهمية البحث

تتجسد أهمية البحث من خلال مساهمتها في التعرف على مدى كفاية النصوص القانونية في تجريم التمييز العنصري في المسابقات الرياضية من خلال التعرف على صور من هذه الظاهرة،. كما تكشف أيضاً عن مساهمة الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية في توضيح معاني التمييز العنصري ، وكذلك العقوبات التي تنص عليها القوانين الجزائية وتأثيرها وقدرتها على ردع مرتكب الفعل وكذلك النصوص الجزائية في القوانين الرياضية الدولية والوطنية، وكيفية معالجة الأفعال العنصرية .

إشكالية البحث

تحاول هذه الدراسة الإجابة على الأسئلة التالية :

١- هل ساهمت المواثيق الدولية والإعلانات في الحد من مناهضة التمييز العنصري

٢- هل تكفي التشريعات العقابية الوطنية في ردع التصرفات العنصرية

٣- ما هو مساهمات القوانين الرياضية الدولية في محاسبة ومعاقبة مرتكبي التمييز العنصري في المسابقات الرياضية

منهجية البحث

اعتمدنا المنهج الوصفي والذي يتثمل بالرجوع النصوص الواردة في الاتفاقيات والمعاهدات وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة وخاصة الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية كما اعتمدنا مقارنة تلك النصوص مع القوانين الوطنية الخاصة بتجريم التمييز العنصري في المسابقات الرياضية

خطة البحث

وفي ضوء ما تقدم ، سوف نوضح موضوع الدراسة في مبحثين سنتناول في المبحث الاول أساس التمييز العنصري من خلال المعايير الدولية وسنبين في المطلب الاول المواثيق و الإعلانات الدولية المناهضة للتمييز العنصري ثم سنتناول في المطلب الثاني الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية أما المبحث الثاني سنتناول الأليات القانونية للحد من التمييز العنصري ،وسنبين في المطلب الاول مكافحة التمييز العنصري في القوانين الوطنية التمييز العنصري ثم سنتناول في المطلب الثاني. مكافحة التمييز العنصري في القوانين الوطنية التمييز العنصري، وختاماً سوف نستعرض أهم النتائج والمقترحات التي توصلنا إليها.

المبحث الأول: أساس التمييز العنصري من خلال المعايير الدولية العامة

يعتبر التمييز العنصري أحد أكثر الظواهر الاجتماعية والسياسية إثارة للجدل ،والقلق في العالم، حيث يُعَرَّف على أنه تعامل غير عادل ،ومُظلم يتجه نحو فرقة أو مجموعة من الأفراد استناداً إلى خصائصهم العرقية، الدينية، الثقافية أو الأصلية، فهذه المعايير تُشكِّل إطاراً قانونياً وأخلاقياً يهدف إلى عدم تحقيق المساواة والعدالة بين جميع أفراد المجتمع، بغض النظر عن خصائصهم الشخصية.

المطلب الأول: المواثيق والإعلانات الدولية المناهضة للتمييز العنصري

إن المواثيق والإعلانات الدولية المناهضة للتمييز العنصري في المسابقات الرياضية تمثل جزءًا حيويًا من الجهود العالمية للحفاظ على روح الرياضة ،والعدالة في المجال الرياضي،و تعكس هذه الوثائق الالتزام العالمي بتعزيز المساواة ومكافحة التمييز العنصري في مختلف الرياضات وعلى جميع المستويات (١).

و مع تزايد شعبية الرياضة ، وأهميتها الكبيرة في جميع أنحاء العالم، أصبحت المسابقات الرياضية مناسبة للتعبير عن التضامن، والوحدة بين الشعوب، والثقافات المختلفة، ومع ذلك، فإن التمييز العنصري لا يزال يمثل تحديًا كبيرًا في هذا السياق، حيث يمكن أن يؤثر على تجربة الرياضيين والجماهير على حد سواء.

تعمل المواثيق ، والإعلانات على تعزيز قيم العدالة ،والتكافل في المجتمعات الرياضية، وتشجع على احترام حقوق الإنسان، والمساواة دون تمييز عنصري، على سبيل المثال، يعتبر "الميثاق الأولمبي" الذي تديره اللجنة الأولمبية الدولية أحد أبرز المواثيق في عالم الرياضة، ويتضمن الميثاق على أن الرياضة يجب أن تكون متاحة للجميع دون أي تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الديانة أو الأصل الوطني أو أي عوامل أخرى (٢).

بالإضافة إلى ذلك، تنظم العديد من الاتحادات الرياضية الدولية والأحداث الرياضية الكبرى مسابقاتها وفقًا لمبادئ مناهضة التمييز العنصري وتعزز من التوعية حول هذه القضية.

حيث أن هذه المواثيق والإعلانات لها دور كبير في تعزيز الوعي حول أهمية المساواة والعدالة في الرياضة وتشجيع الرياضيين والجماهير على التحدث ضد التمييز والعنصرية والعمل جماعيًا لبناء عالم رياضي أكثر تفهمًا وتسامحًا (٣).

بعد اعتماد الاتفاقية على مناهضة الفصل العنصري والتي عرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب القرار الصادر من الجمعية العامة للأمم المتحدة المرقم ٦٤/ ٤٠ في ١٠ كانون الاول لسنة ١٩٨٥استمرت الجهود المبذولة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. تم اصدار القرار رقم ٨٥/٥ في

عام ٢٠٠٥، حيث تم الإعلان عن سنة دولية مخصصة للرياضة والتربية البدنية. هدف هذا القرار هو تعزيز الرياضة كوسيلة لتعزيز التعليم والصحة والتنمية والسلام.

وأكدت الجمعية العامة في هذا السياق أن الرياضة يمكن أن تسهم بشكل كبير في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ولاحظت أيضاً أن الرياضة يمكن أن تلعب دوراً مهماً في تعزيز السلام والتنمية، وأنها يمكن أن تشجع على التسامح والتفاهم بين الأمم. وتمت مراجعة وإعادة تأكيد أن الرياضة هي أداة فعالة للتعليم يمكن من خلالها تعزيز التعاون والتضامن والتفاعل الاجتماعي والصحة على مستوى محلي ووطني ودولي [٤].

قد اتخذت الأمم المتحدة العديد من القرارات ، والإجراءات الهامة لمكافحة التمييز العنصري في المسابقات الرياضية، و هذه القرارات تعكس الالتزام القوي للمنظمة الدولية بتعزيز المساواة ،ومكافحة التمييز في ميدان الرياضة ومن اهم القرارات الرئيسية التي تم اتخاذها من قبل الأمم المتحدة في هذا السياق:

١- القرار ٧٦/٤٨ للجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٩٣): في هذا القرار، دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء، والمنظمات الرياضية الدولية إلى تبني إجراءات فعالة لمكافحة التمييز العنصري والعنصرية في مجال الرياضة. وشدد القرار على ضرورة إعداد قوانين ، وسياسات تحظر التمييز العنصري، وتعزز من المساواة ، و أكدت الجمعية العامة على أهمية التعاون بين الدول الأعضاء، والمنظمات الرياضية الدولية لتبني إجراءات فعالة لمنع التمييز العنصري في المجال الرياضي [٥].

النقاط الرئيسية للقرار ٧٦/٤٨ كانت كالتالي:

*- التنديد بالتمييز العنصري: القرار أعرب عن رفض التمييز العنصري والعنصرية في مجال الرياضة وأكد أنهما تعارضان مع مبادئ حقوق الإنسان.

*- دعوة للتعاون: دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء والمنظمات الرياضية الدولية إلى التعاون لتطوير إجراءات فعالة لمكافحة التمييز العنصري في الرياضة.

*- تعزيز المساواة: شدد القرار على ضرورة إعداد قوانين وسياسات تحظر التمييز العنصري في المجال الرياضي وتعزز من المساواة بين جميع الرياضيين بغض النظر عن أصولهم أو عرقهم.

*- تعزيز الوعي: دعا القرار إلى زيادة الوعي حول مشكلة التمييز العنصري في الرياضة وأهمية التعليم والتثقيف للتصدي لهذه المشكلة.

٢- القرار ٦/٥٠ للجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٩٥) : وفي هذا القرار، دعت الجمعية العامة إلى مكافحة التمييز العنصري في الرياضة من خلال تعزيز التوعية بمخاطر التمييز العنصري وتعزيز التدابير التي تضمن المساواة في الفرص الرياضية.

في هذا القرار، دعت الجمعية العامة إلى اتخاذ إجراءات محددة لتحقيق هذه الأهداف. النقاط الرئيسية للقرار كانت كالتالي [٦].

* - تعزيز التوعية: دعت الجمعية العامة إلى تعزيز التوعية بمخاطر التمييز العنصري في الرياضة. ذلك يشمل التوعية بأضرار التمييز العنصري وكيف يمكن أن يؤثر على الأفراد والمجتمعات.

*- تعزيز المساواة في الفرص: أشار القرار إلى أهمية اتخاذ تدابير لضمان المساواة في الفرص الرياضية للجميع، بغض النظر عن العرق أو الأصل الاجتماعي أو الديانة أو أي صفة شخصية أخرى.

*- التعاون الدولي: دعت الجمعية العامة الدول إلى التعاون الدولي لمكافحة التمييز العنصري في الرياضة. هذا يشمل تبادل الخبرات والمعرفة بين الدول والمنظمات الرياضية.

*- تقديم التقارير: طلب القرار من الدول الأعضاء تقديم تقارير دورية حول التدابير التي اتخذوها لمكافحة التمييز العنصري في مجال الرياضة.

بهذا القرار، حثت الأمم المتحدة الدول والمنظمات الرياضية على تعزيز التوعية بمخاطر التمييز العنصري في الرياضة واتخاذ إجراءات فعالة للحد منه وضمان المساواة في الفرص الرياضية للجميع. تعكس هذه

الجهود التزام المجتمع الدولي بمبادئ حقوق الإنسان وعدم التمييز في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك المجال الرياضي.

٣- إعلان الأمم المتحدة للرياضة من أجل التنمية والسلام (٢٠٠٣) : هذا الإعلان تم اعتماده لتشجيع الرياضة كوسيلة لتعزيز التنمية، والسلام. يؤكد الإعلان على أهمية تعزيز المساواة ،ومكافحة التمييز في ميدان الرياضة، وتوفير الفرص الرياضية للجميع [٧].

٤- القرار ٦/٦٩ للجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٠١٤): في هذا القرار، أعلنت الأمم المتحدة عام ٢٠١٥ كعام دولي للرياضة من أجل التنمية، والسلام، والتشجيع على استخدام الرياضة لتعزيز الفهم المتبادل ، وتعزيز قيم السلام والمساواة [٨].

٥- إطلاق مبادرة "الرياضة من أجل المساواة" (٢٠٢٠): في إطار مبادرة هذه المبادرة، تعمل الأمم المتحدة على تعزيز التعاون بين الحكومات والمنظمات الرياضية والمجتمع المدني لمكافحة التمييز العنصري في الرياضة وتعزيز المساواة والعدالة [٩].

والجدير بالذكر أن لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة رحبت بإيقاف رئيس الاتحاد الإسباني لكرة القدم لويس روبياليس من الاتحاد الدولي لكرة القدم (فيفا) في الخامس من ايلول سنة ٢٠٢٣ بعد أن قبل بالقوة كابتن المنتخب الإسباني جينيفر هيرموسا خلال حفل توزيع جوائز كأس العال للسيدات ، وقالت اللجنة إنها تدعم إجراء تحقيق قضائي في سوء سلوك روبياليس، وحذرت من أن الحادث يسلط الضوء على ضعف النساء ، وان القرار تماشياً مع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،و دعت لجنة الأمم المتحدة الاتحاد الدولي لكرة القدم والاتحادات الرياضية الأخرى وجميع الدول الأطراف في الاتفاقية إلى مكافحة التحرش الجنسي وغيره من أشكال العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد المرأة في العالم. الرياضة ومواصلة تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. في الرياضة [١٠]

وتعتبر هذه القرارات والمبادرات جزءًا من جهود الأمم المتحدة لتعزيز التضامن، والمساواة في ميدان الرياضة ،وتعزيز دور الرياضة في تحقيق التنمية المستدامة ،والسلام العالمي، وتسهم هذه القرارات في خلق بيئة رياضية أكثر تنوعًا، وشمولًا ، وتعزيز مبادئ المساواة ، وعدم التمييز في كل مستوى من مستويات الرياضة.

ومن الجدير بالملاحظه أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو وثيقة تمثل إعلانًا تاريخيًا للأمم المتحدة ، والمجتمع الدولي بشأن حقوق الإنسان. يتضمن هذا الإعلان مبادئ، وقيم أساسية تتعلق بحقوق الإنسان ، والحريات الأساسية التي ينبغي أن يتمتع بها جميع البشر دون تمييز. يلعب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان دورًا مهمًا في مكافحة التمييز العنصري في المسابقات الرياضية من عدة طرق [١١]. ومن اهم ما تناولة الاعلان العالمي في مجال التمييز العنصري هي:

*- مبدأ عدم التمييز: يحمل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مبدأ عدم التمييز بصفة عامة، وهذا يعني أنه يجب على الجميع التمتع بحقوقه ، وحرياته دون أي تمييز بناءً على العرق، أو اللون، أو الدين، أو الجنس، أو أي خصائص أخرى، وهذا المبدأ يعمل على تعزيز المساواة في ميدان الرياضة، ومنع أي تمييز عنصري.

*- حق الوصول إلى الرياضة: ينص الإعلان على حق الإنسان في المشاركة في الثقافة ،والرياضة. وهذا يشمل حق الجميع، بما في ذلك الأشخاص ذوي الأعراق المختلفة في المشاركة في المسابقات الرياضية ، والاستمتاع بفوائدها دون أي تمييز.

*- التوعية والتثقيف: يسهم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في توعية الرياضيين، والجماهير بأهمية عدم التمييز والعدالة في الميدان الرياضي من خلال نشر مبادئ الإعلان، وتوضيح أن التمييز العنصري يتعارض مع حقوق الإنسان، يمكن تحقيق تغييرات إيجابية في السلوكيات والقيم المرتبطة بالرياضة.

*- المراقبة والمراجعة : يمكن استخدام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كأساس للمراقبة ،والمراجعة لضمان احترام حقوق الإنسان في المسابقات الرياضية، ويمكن للمنظمات والجهات المختصة استخدام هذا الإعلان لتقييم سلوكيات الاتحادات الرياضية، والفرق ، والجماهير، والمنظمين للأحداث الرياضية والعمل على معالجة أي حالات تمييز عنصري.

بعد اعتماد مجلس حقوق الإنسان مجموعة من القرارات المتعلقة بالرياضة وحقوق الإنسان، بدأت أولى خطواته من خلال إصدار القرار رقم ٢٧/١٣ لسنة ٢٠١١ بعنوان "تحقيق عالم رياضي خالٍ من العنصرية ، والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصب". في هذا القرار، أكد المجلس بقوة على أهمية مكافحة العنصرية في ميدان الرياضة من خلال مجموعة من الإجراءات، بما في ذلك التوعية بالمخاطر التي يشكلها التمييز العنصري والتعصب وتعزيز المساواة في الفرص الرياضية [١٢]. ومن اهم النقاط الرئيسية للقرار على النحو التالي:

*- مكافحة العنصرية في الرياضة: دعا المجلس إلى تبني تدابير فعالة لمكافحة العنصرية في ميدان الرياضة، وذلك من خلال التوعية بأخطار التمييز العنصري ،والتعصب ،وتعزيز المساواة ،والتضامن.

*- تثقيف الشباب: أشار المجلس إلى أهمية تثقيف الشباب حول قيمة ممارسة الرياضة بدون أي تمييز، وبمنهجية تتسم بالتفاهم، والتسامح، والنزاهة.

*- تعزيز القيم الأولمبية: ركز القرار على أهمية تعزيز القيم الأولمبية التي تشمل التفاهم والتسامح ، والنزاهة ، والتضامن، والتي تعكس روح التباري الأولمبي.

*- الرياضة كوسيلة للتثقيف: أشار المجلس إلى دور الرياضة كوسيلة فعالة لتثقيف الناس بقيم التنوع، والتسايح ، والإنصاف، وكذلك كوسيلة لمكافحة العنصرية ، والتمييز العنصري.

وبناءًا على الفقرة السابعة من القرار المشار إليه، دعا المجلس الدولي الدول الأعضاء إلى النظر في تضمين معلومات حول التدابير المتخذه لمكافحة العنصرية ، والتمييز العنصري ، وكراهية الأجانب في

تقاريرها السنوية المُقدمة ، وفقًا لآلية الاستعراض الدوري الشامل، وشجَّع المجلس البلدان المُضيفة للفعاليات الرياضية على الاستفادة من هذه الفرصة لتنظيم حملات توعية تستهدف الجمهور فيما يتعلق بالقضايا المتعلقة بالقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب ومظاهر التعصب (١٣).

ويترتب على ذلك أن يتم بالتعاون مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمستشار الخاص للأمين العام المعني بتسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام، وبالتعاون مع الجهات المعنية في الأمم المتحدة واللجنة الأولمبية الدولية، وكذلك الاتحادات الدولية للرياضة.

وفي هذا السياق، طلب المجلس من المفوضة السامية لحقوق الإنسان، والمستشار الخاص للأمين العام المعني بتسخير الرياضة لأغراض التنمية ، والسلام، بالإضافة إلى الجهات الأخرى ذات الصلة في الأمم المتحدة، التعاون مع الهيئات الرياضية ذات الصلة في مناقشة التدابير العملية الهادفة إلى مكافحة العنصرية ، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، ومظاهر التعصب في مجال الرياضة، وذلك من خلال النقاش حول مسائل مثل وضع، وتعزيز مدونات السلوك المخصصة لمكافحة العنصرية في ميدان الرياضة، ومنح شهادات دولية للأندية والرابطات الرياضية التي تتعاون مع البرامج المعنية بالقضاء على العنصرية ،والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يرتبط بها من تعصب في ميدان الرياضة، والمسابقات الرياضية (١٤).

وقد صدر من المجلس قرار آخر تحت الرقم ٢٤/١ لسنة ٢٠١٣ بعنوان "تعزيز حقوق الإنسان من خلال الرياضة". في هذا القرار، أبرز المجلس الدور الكبير للرياضة كلغة عالمية تسهم في تعليم القيم الهامة مثل الاحترام، والتنوع، والتسامح ،والعدالة، وأكد أن الرياضة، والأحداث الرياضية الكبرى لديها القدرة على تثقيف الشباب حول العالم ،وتعزيز إدماجهم من خلال ممارسة الرياضة بمرونة ،وبالالتزام بالقيم الأولمبية، التي تشجع على التفاهم والتسامح والعدالة والتضامن بين البشر (١٥).

وفي أذار ٢٠١٦، أصدر المجلس قراره تحت الرقم٣١/ ٢٣لسنة ٢٠١٦، وعنونه "تعزيز حقوق الإنسان من خلال الرياضة ،والمثل الأولمبي الأعلى". في هذا القرار، قام المجلس بإعادة التأكيد على دور الدول في استخدام الرياضة كأداة لمكافحة التمييز في جميع السياقات، وشدد على أنه يتوجب على الدول وكذلك على المنظمات الرياضية على الصعيدين المحلي والإقليمي والدولي أن يلعبوا دورًا أساسيًا في تثقيف الرياضيين والمدربين وجميع المسؤولين الرياضيين بشأن حقوق الإنسان [١٦].

وفي أذار سنة ٢٠٢٠ أصدر مجلس حقوق الانسان قراره تحت رقم ٢٤/٤٣ ، والذي أكد فية على أن الرياضة كلغة عالمية يمكن أن تساهم في تثقيف الناس حول قيم الاحترام، والكرامة ،والتنوع ،والمساواة ،والتسامح، والإنصاف كأداة لمكافحة جميع أشكال التمييز ،وتعزيز الإدماج الاجتماعي للجميع، والتأكيد من جديد على ضرورة ومكافحة التمييز والتعصب أينما حدثا داخل السياق الرياضي، وخارجه [١٧]

ومن خلال ماتقدم نجد أن الإعلانات الدولية المناهضة للتمييز العنصري في المسابقات الرياضية هي مجموعة من الوثائق القانونية والإعلانات التي تهدف إلى تعزيز المساواة ومكافحة التمييز العنصري في مجال الرياضة، وهي تمثل الوثائق القاعدة الأساسية التي يجب أن تستند إليها الأنشطة الرياضية العالمية لضمان حقوق الرياضيين والمشجعين من جميع الأعراق والثقافات.

وقد صدر العديد من المواثيق البارزة التي تستحق الاهتمام ومنها :

١- إعلان الأمم المتحدة للرياضة من أجل التنمية والسلام (٢٠٠٣): يشدد هذا الإعلان على أهمية الرياضة في تحقيق التنمية المستدامة والسلام العالمي. وهو يدعو إلى تعزيز المساواة ومكافحة التمييز العنصري في الميدان الرياضي وضرورة توفير الفرص الرياضية للجميع.

٢-الميثاق الأولمبي: يدير اللجنة الأولمبية الدولية وبدء العمل في الميثاق في ١١/ايلو/٢٠٠٠، والذي ينص على أن الرياضة يجب أن تكون متاحة للجميع دون أي تمييز على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو الديانة أو الأصل الوطني أو أي عوامل أخرى.

٣- ميثاق الحقوق الاساسية للاتحاد الاوربي بدأ العمل به في ديسمبر ٢٠٠٠ [١٨]: يتضمن هذا الميثاق حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي يجب أن تحترم في جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا، ونصت المادة (١/٢١) منه على عدم التمييز " يخطر أي تمييز قائم على أي سبب مثل الجنس أو العرق أو اللون أو الأصل العرقي أو الاجتماعي أو السمات الأجنبية أو اللغة أو الدين أو العقيدة أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الانتساب إلى أقلية قومية أو بسبب الممتلكات أو الميلاد أو الإعاقة أو السن أو التوجه الجنسي" [١٩] ويشمل حقوق الإنسان في مجال الرياضة.

٤- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري : تم تبني هذه الاتفاقية عام ١٩٦٥ وتعتبر أحد الوثائق القانونية الرئيسية في مجال مكافحة التمييز العنصري. تحظر الاتفاقية التمييز العنصري في جميع المجالات بما في ذلك الرياضة.

يتضح مما سبق أن قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الانسان والمواثيق والمعاهدات الدولية جميعها تؤكد على تسخير الرياضة في مكافحة التمييز العنصري ،و استقلالية الرياضة وعدم تبعيتها، وسلمت بطابع الوحدة والإخاء الذي تكتسيه المناسبات الرياضية الدولية الكبرى، وبضرورة تنظيم هذه المناسبات في أجواء من التفاهم ،والسلام تسوده روح الصداقة ،والتسامح بين الرياضيين، ولا يقبل في إي شكل من أشكال العنصرية ،والتمييز العنصري ،وكراهية الأجانب، ونبذ جميع أشكال التمييز العنصري أذا كانت في مناسبات رياضية أو إي فعاليات داخل المجتمع .

المطلب الثاني: الاتفاقية الدولية لمناهضه الفصل العنصري في الألعاب الرياضية

تعد الرياضة واحدة من أقوى وسائل التواصل الاجتماعي في العالم، حيث تتجاوز حدود الثقافات واللغات لتجمع الناس من مختلف الأعراق، والخلفيات في تجربة مشتركة، ومع ذلك، لم تكن الرياضة خالية من تأثيرات العنصرية ،والتمييز على مر العصور، حيث تعكف بعض المنظمات، والأفراد على تعزيز قيم التسامح والمساواة داخل المجتمعات الرياضية [٢٠].

وتعتبر الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية مبادرة دولية تهدف إلى تعزيز التسامح، والتنوع ،ومكافحة العنصرية ،والتمييز في مجال الرياضة، وتأتي هذه الاتفاقية ضمن إطار جهود الدولية في مكافحة الفصل العنصري ،وتعزيز حقوق الإنسان، وهي مستوحاة من مبادئ العدالة ،والمساواة التي يجب أن تكون حاضرة في جميع جوانب الحياة البشرية، بما في ذلك الميادين الرياضية [٢١].

ومن خلال التاريخ كانت الرياضة مجالاً يُعَاني فيه التمييز ،والفصل العنصري بشكل واضح، تم استخدام الرياضة في بعض الأحيان لتعزيز أجندات تمييزية أو فصلية، وقد شهدنا أمثلة تاريخية على ذلك في مجموعة متنوعة من الرياضات والبطولات. لهذا السبب، أصبح من الضروري اتخاذ إجراءات لمنع أي تصرفات عنصرية أو تمييزية داخل الميادين الرياضية [٢٢] .

وتعد الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية، و الذي تُعرف بشكل رسمي بـ "اتفاقية مناهضة الفصل العنصري في مجال الرياضة"، وهي اتفاقية دولية تهدف إلى مكافحة أي تمييز عنصري في مجال الرياضة ،وتعزيز التسامح ،والتنوع والتضامن، وقد تم تبني الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية في عام ١٩٨٥ من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. وتعد هذه الاتفاقية جزءاً من الجهود الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز في مختلف مجالات الحياة، بما في ذلك المجال الرياضي [٢٣].

وتشير أحكام إلى أحكام ميثاق الأمم المتحدة والتي يتعهد جميع الأعضاء فيها بإتخاذ التدابير بشكل انفرادي أو مشترك، وذلك بالتعاون مع المنظمة، من أجل تحقيق الاحترام العالمي الخاص بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية مع المراعاة للجميع بدون أن تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين أو العنصر.

حيث تأخذ بإعتبارها أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يعلن بأن جميع الناس يولدون متساوون وأحرار في الحقوق والكرامات، وبأن لكل شخص الحق بالتمتع بجميع الحريات، والحقوق المنصوص عليها في الإعلان بدون أي تمييز لأي سبب كان، وبشكل خاص في العنصر أو الأصل أو أو اللون.

ونلاحظ وفق للإتفاقية الدولية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، بأنه تدين الدول الأطراف في تلك الاتفاقية على وجه خاص التفرقة العنصرية ،والفصل العنصري، كما وتتعهد بحظر ومنع وإزالة كافة أشكال الممارسات والتي لها ذلك الطابع في جميع الميادين.

حيث قد لاحظت الجمعية العام للأمم المتحدة والتي قد اتخذت عدد من القرارا التي تدين ممارسة الفصل العنصري في الألعاب والمسابقات الرياضية، وقد أكدت أيضاً على تأييدها التام وبشكل غير مشروط للمبدأ الأولمبي والذي بدوره يقضي بعدم السماح بأي تمييز على أساس الدين أو العنصر أو الانتماء السياسي، وبأن يكون التفوق هو المعيار الوحيد من أجل الاشتراك بالأنشطة الرياضية.

حيث تشير أحكام الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري وأنها مصممة بإعتماد جميع التدابير اللازمة من أجل ممارسة الفصل العنصري بالمسابقات الرياضية بالإضافة إلى تعزيز الاتصالات الرياضية الدولية والتي تكون قائمة على أساس المبدأ الأولمبي، حيث تدرك بأن الاتصال الرياضي في أي بلد يمارس الفصل العنصري بالمسابقات الرياضية يمثل بدوره تغاضياً عن الفصل العنصري وأيضاً دعماً له، انتهاك للمبادئ الأولمبية، والذي يصبح بذلك شاغل مشروع لجميع الحكومات والدول.

حيث تطرقت المادة رقم المادة ١ على تعريف الفصل العنصري في الرياضة وفق ما يلي:تعرّف هذه المادة الفصل العنصري في الرياضة على أنه " أي تمييز أو تفضيل أو استبعاد أو تحجيم أو إقصاء أو تفاوت أو تحيز يتم بناءً على العرق أو اللون أو الأصل الوطني أو الانتماء القومي أو الأصل الاثني أو الدين أو الجنس أو التوجه الجنسي أو أي وضع آخر" (٢٤).

وقد تطرقت المادة رقم ٣ من الاتفاقية الدولية لمناهضه الفصل العنصري في الألعاب الرياضية على أنه: " لاتسمح الدول الأطراف بأي اتصال رياضي يكون مع البلد الذي يمارس الفصل العنصري، كما وأنها تتخذ الإجراءات المناسبة من أجل ضمان ألا يكون لفرقها وهيئاتها الرياضية ورياضييها مثل ذلك الاتصال " (٢٥).

أي بمعنى أنه تلتزم الدول الأطراف باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للحد من ومنع أي أعمال من شأنها أن تؤدي إلى التمييز بين البشر بسبب العرق أو اللون أو الأصل الوطني أو الشيء الذي يتعلق بالسلالة أو الدين أو اللون أو الجنس أو غيرها من الظروف أو الظروف الأخرى المماثلة في مجال الرياضة. تُستخدم على وجه الخصوص إجراءات فعالة لمنع تأثير أي من هذه الظروف أو الظروف من هذا القبيل.

وأيضاً نصت المادة رقم ٤ على أنه:" تلزم هذه المادة الأطراف بالتعاون الدولي لتحقيق أهداف الاتفاقية، بما في ذلك تبادل المعلومات والخبرات والتكنولوجيا في هذا المجال " (٢٦).

وأيضاً تطرقت المادة رقم ٥ على الإجراءات التنفيذية الخاصة بها، حيث تشجع هذه المادة الأطراف على اتخاذ إجراءات تنفيذية وفعالة لتحقيق أهداف الاتفاقية، بما في ذلك تشجيع المشاركة الفعالة للمنظمات الرياضية والحكومات والمجتمع المدني (٢٧).

وقد وضحت أيضاً المادة ٧ على الرصد والتقارير،" أي تلزم الأطراف بتقديم تقارير دورية إلى الأمم المتحدة تبين جهودها وتقدمها في تنفيذ الاتفاقية " (٢٨).

ولا يفوتنا أن ننوه الى أن الاتفاقية تلتزم الدول الأطراف لاجراءات من اهمها:

– اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للحد من، ومنع أي أعمال من شأنها أن تؤدي إلى التمييز بين البشر بسبب العرق أو اللون أو الأصل الوطني أو الشيء الذي يتعلق ،بالسلالة أو الدين أو اللون أو الجنس أو غيرها من الظروف أو الظروف الأخرى المماثلة في مجال الرياضة، تُستخدم على وجه الخصوص إجراءات فعالة لمنع تأثير أي من هذه الظروف أو الظروف من هذا القبيل.

– أن تتخذ الدول الأطراف التدابير اللازمة لضمان حق المشاركة العادلة ، والمتساوية لجميع الأشخاص في الأنشطة الرياضية، وتضمن تنظيم هذه الأنشطة بشكل يعكس النفوذ المتساوي ،والمساواة في الفرص بين جميع الأفراد، بغض النظر عن خلفيتهم العرقية أو الدينية أو الجنسية أو أي سمة أخرى. يجب أن تُسهم هذه الإجراءات في تعزيز الشمول والتفاهم بين الثقافات والتسامح والتعايش السلمي في المجتمعات.

– تلتزم الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة للترويج، وللتوعية بمبادئ هذه الاتفاقية ، وضمان وصول الجمهور إلى هذه المبادئ، وتشجع الدول الأطراف أيضاً على تعزيز التفاهم بين المجتمعات المختلفة من خلال الرياضة، وتعزيز دور الرياضة في تعزيز الحوار والتبادل الثقافي.

وتحمل الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية أهمية كبيرة في تعزيز التسامح والتعايش السلمي في المجتمعات من خلال ممارسة الرياضة بمنهجية مناهضة للتمييز والفصل العنصري. (٢٩)

و فضلاً عن أن الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية تأتي لتعزز المبادئ التالية:

– حق المشاركة وعدم التمييز: تؤكد الاتفاقية على حق جميع الأشخاص في المشاركة في الأنشطة الرياضية دون أي تمييز عنصري، وتحث الدول على اتخاذ التدابير اللازمة لضمان هذا الحق.

– التساوي في الفرص : تشجع الاتفاقية الدول على توفير فرص متساوية للجميع للمشاركة في الرياضة بغض النظر عن أصلهم العرقي أو الثقافي.

– التعاون الدولي: تدعو الاتفاقية الدول إلى التعاون الدولي لمكافحة العنصرية في المجال الرياضي من خلال تبادل المعلومات ، والتجارب ، والتقنيات الفعّالة.

– التعليم والتوعية : تشجع الدول على تعزيز التوعية بقضايا مناهضة العنصرية في الرياضة من خلال التعليم، والتثقيف.

كذلك تشجع الدول على اتخاذ الإجراءات القانونية والتنظيمية اللازمة لمنع العنصرية في المجال الرياضي ومعاقبة المتجاوزين. (٣٠)

وأن الهدف الرئيسي لهذه الاتفاقية إلى تعزيز قيم التسامح ، والاحترام المتبادل ، والمساواة في المجال الرياضي، وتعتبر الأمم المتحدة ، والمنظمات الرياضية الدوليةبأنها تساهم في تعزيز العدالة والمساواة في المجال الرياضي، واحترام قيم السلام وحقوق الإنسان (٣١).

فضلاً عن أن اتفاقية مناهضة الفصل العنصري في مجال الرياضة تلعب دوراً بارزاً في مكافحة ومناهضة الفصل العنصري في مجال الرياضة والعمل على تحقيق بيئة رياضية عادلة ومتساوية للجميع. ولا بد من الاشاره أن الاتفاقية تقوم بعض الأدوار الرئيسية منها:

- التوعية والتثقيف: تساهم الاتفاقية في نشر الوعي بأهمية عدم التمييز العنصري في المجال الرياضي من خلال تعزيز التوعية ،والتثقيف بقيم التسامح ،والمساواة، وتساعد الاتفاقية في تغيير الثقافة الرياضية نوتحقيق تغييرات إيجابية في السلوكيات ،والممارسات.
- ضمان حقوق الفرد: تؤكد الاتفاقية على حقوق الأفراد في المشاركة في الأنشطة الرياضية بدون تمييز عنصري. وبذلك، تدعم الحقوق المدنية ،وتعزز المساواة في الوصول إلى الفرص الرياضية للجميع (٣٢).
- تحفيز التغيير الإيجابي: من خلال تعزيز الالتزام بقيم المساواة ،والتنوع،وتشجع الاتفاقية المؤسسات الرياضية، والأندية على تبني ممارسات ،وسياسات تعمل على منع الفصل العنصري ،والتمييز العنصري في المسابقات الرياضية الدولية والوطنية (٣٣).

كذلك تؤكد الاتفافية على التعاون الدولي والإقليمي،و تشجع على تعزيز التعاون بين الدول والمنظمات الرياضية الدولية لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة في مجال مناهضة الفصل العنصري.

يتضح مما سبق أن اتفاقية مناهضة الفصل العنصري في مجال الرياضة تعمل على زيادة الوعي العام بأضرار الفصل العنصري في المجتمع وفي مجال الرياضة بشكل خاص، وتشجع على تشكيل تحالفات وشراكات من أجل مواجهة هذه المشكلة، حيث تدرك بأن الاتصال الرياضي في أي بلد يمارس الفصل العنصري بالمسابقات الرياضية يمثل بدوره تغاضياً عن الفصل العنصري وأيضاً دعماً له، انتهاك للمبادئ الأولمبية، والذي يصبح بذلك شاغل مشروع لجميع الحكومات والدول، وان اعتماد الاتفاقية من شأنه أن

يفضي إلى تدابير أكثر فعالية ،وذلك على الصعدين الوطني والدولي ،وذلك من أجل القضاء على التمييز العنصري في المسابقات الرياضية ، و تعمل على تعزيز قيم المساواة والتنوع في المجال الرياضي، وتحقيق بيئة رياضية تسهم في تعزيز التفاهم والسلام بين الشعوب من خلال الرياضة، ويتطلب تطبيق هذه الاتفاقية يتطلب تعاون الدول والمؤسسات الرياضية والمجتمع الرياضي بشكل عام، لضمان تحقيق أهدافها وتحقيق بيئة رياضية خالية من العنصرية والتمييز.

المبحث الثاني: الآليات القانونية الوطنية للحد من التمييز العنصري

تعتبر المسابقات الرياضية، والأحداث الرياضية جزءًا مهمًا من حياة البشرية، حيث تجمع بين الأمور الرياضية والثقافية والاجتماعية. إلا أنها أيضًا قد شهدت في العديد من الأحيان تمييزًا عنصريًا مؤلمًا ، وغير مقبول لحماية مبدأ المساواة ،والعدالة، وفي هذا السياق، تم تطوير آليات قانونية وطنية تهدف إلى الحد من التمييز العنصري في المجال الرياضي، وتعكس هذه الآليات القانونية الوطنية التزام الدول بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان ومكافحة التمييز العنصري في مجال الرياضة، وتتضمن هذه الآليات مجموعة متنوعة من السياسات ،والتشريعات التي تهدف إلى تحقيق المساواة ،وحماية حقوق الأشخاص من جميع الخلفيات العرقية ،والثقافية،وسنتناول في الفرع الأول مكافحة التمييز العنصري في القوانين الوطنيةثم سنبين الفرع الثاني مكافحة التمييز العنصري في القوانين الرياضية،وكالاتي:

المطلب الأول:مكافحة التمييز العنصري في القوانين الوطنية: تعد مكافحة التمييز العنصري في المسابقات الرياضية من القضايا التي تحظى بأهمية كبيرة على الصعيدين الوطني والدولي، و إن تعزيز المساواة وحقوق الإنسان في مجال الرياضة يعتبر أمرًا ضروريًا لضمان تطور هذا القطاع وتحقيق التقدم الاجتماعي والرياضين حيث تعتبر مكافحة التمييز العنصري في القوانين الوطنية الرياضية أمرًا حيويًا ، وضروريًا لضمان تحقيق العدالة والمساواة داخل عالم الرياضة، وإن الرياضة ليست مجرد نشاط بدني ترفيهي، بل هي منبرًا هامًا يمكن أن يساهم بشكل كبير في تعزيز قيم المساواة واحترام حقوق الإنسان.

تاريخياً، شهدت العديد من القوانين الرياضية الوطنية تمييزاً عنصريًا بحجة اللون أو الأصل القومي، وهو ما أثر سلباً على عالم الرياضة وأهله (٣٤).

أن جريمة التمييز العنصري في البيئة الرياضية تشمل أي تصرف أو سلوك يتضمن تفضيل أو تمييز أو انتهاكًا لحقوق الأفراد أو الفرق الرياضية بناءً على العرق أو الأصل القومي أو اللون أو الديانة أو الجنس أو الجنسية أو أي سمة أخرى تعتبر محظورة من الناحية القانونية. يمكن أن تظهر جرائم التمييز العنصري في البيئة الرياضية من خلال الهتافات، والتصرفات، والممارسات الأخرى (٣٥). و قد تشمل ما يلي:

– هتافات عنصرية: يقوم بعض الجماهير برفع هتافات عنصرية تستهدف لاعبين أو فرق من خلفيات عرقية معينة. مثلًا، هتافات تحمل تجاوزات عنصرية تستهدف لاعبين من أصول أفريقية أو آسيوية أو أي مجموعة عرقية أخرى.

– شعارات عنصرية: يمكن أن تكون هناك شعارات تحمل رموزًا عنصرية أو تعبيرات تحمل مضمونًا عنصريًا تستخدمها الجماهير أو الفرق أو الجمعيات الرياضية. مثلًا، استخدام صور أو رموز تمييزية معادية للأعراق في الشعارات.

حيث أن شعارات عنصرية هي عبارات أو رموز تعبر عن تمييز عنصري أو كراهية تجاه فئة معينة من الأفراد بسبب أصلهم العرقي أو الأعراق التي يمثلونها. هذه الشعارات تعد مسيئة وتروج للكراهية والتمييز وتعرض الأشخاص للضغط النفسي والعاطفي. إليك بعض الأمثلة على شعارات عنصرية: (٣٦).

حيث أن الهتافات والشعارات العنصرية في المجال الرياضي تمثل ممارسات غير قانونية وغير أخلاقية وتعكس تحاملًا عنصريًا وتمييزًا سلبيًا ضد فئات معينة من الناس بناءً على أصلهم العرقي أو الأعراق التي يمثلونها. إليك بعض الأمثلة على الهتافات والشعارات العنصرية في البيئة الرياضية وكيف يمكن أن تكون تجريمية

– شعارات نازية: الشعارات التي تعتمد على رموز نازية مثل الصليب السواستيكي أو الصليب الحديد، والتي ترتبط بالتمييز العنصري والكراهية تجاه اليهود والأقليات الأخرى.

– الشعارات التمييزية في المسابقات: تمتلك بعض الفرق أو الجماهير شعارات عنصرية تستخدم أثناء المباريات. على سبيل المثال، شعارات تحمل صورًا سلبية أو تصويرًا ساخرًا لأعراق أو أقليات معينة.

– الشعارات التمييزية في الجمعيات الرياضية : قد تستخدم بعض الجمعيات الرياضية شعارات تحمل مضامين عنصرية تروج للتفرقة وتمييز الأعراق.

– الشعارات التمييزية في المناسبات الرياضية : يمكن أن تستخدم الشعارات العنصرية في المظاهرات أو الأحداث الرياضية للتعبير عن الكراهية أو التمييز ضد الأعراق المختلفة. مثلًا، استخدام رموز أو شعارات تسيء للأعراق المستهدفة.

–استفزازات وتحريض على الكراهية: عادةً ما تحمل هذه الهتافات والشعارات طابعًا عنصريًا قويًا وتحمل تحريضًا على الكراهية. يمكن أن تحفز على العنف والتصاعد وتؤدي إلى أحداث عدائية داخل أو خارج الملعب.

من الجدير بالذكر أن الهتافات والشعارات العنصرية تعتبر جرائم في العديد من الدول وقد تواجه العواقب القانونية. على سبيل المثال، في بعض البلدان، يمكن تقديم الشكاوى ورفع دعاوى قضائية ضد الأشخاص الذين يقومون بمثل هذه الهتافات والشعارات.

١. **التصرفات العنصرية:** تشمل هذه الأفعال أي تصرف يستهدف لاعبين أو جماهير أو مسؤولين رياضيين بناءً على خصائصهم الشخصية أو الثقافية أو العرقية. على سبيل المثال، يمكن أن يكون ذلك عبر الإهانات الشخصية أو التمييز في توزيع التذاكر أو منع اللاعبين من المشاركة بناءً على عرقهم.

حيث أن التصرفات العنصرية في السياق الرياضي تشمل أي تصرف أو سلوك يستند إلى التمييز أو الكراهية أو العنصرية بحق لاعبين أو جماهير أو مسؤولين رياضيين بناءً على عوامل شخصية مثل العرق أو اللون أو الثقافة أو الأصل القومي. إليك بعض الأمثلة على هذه التصرفات:

١- الإهانات الشخصية: يمكن أن تتضمن هذه التصرفات استخدام لغة مسيئة أو عبارات عنصرية للإساءة إلى لاعبين أو جماهير. مثلًا، الإساءة إلى اللاعبين بسبب عرقهم أو تهديدهم بالعنف بناءً على عرقهم (٣٧).

٢- توزيع التذاكر بشكل تمييزي: يمكن أن تتضمن هذه التصرفات منع الأشخاص من شراء تذاكر للمباريات أو توزيعها بشكل مميز بناءً على عوامل عرقية.

٣- السلوكيات العنصرية: تشمل هذه السلوكيات أي تصرف يمكن أن يؤدي إلى إقصاء أو تمييز أفراد أو فرق بناءً على خصائصهم العرقية. على سبيل المثال، يمكن أن تتضمن توجيه العنف الجسدي أو التهديد بالعنف إلى أشخاص من مجموعات عرقية معينة (٣٨).

ومن المعلوم أن الحقوق والالتزامات للفرد معتمدة من الوثائق الدولية، وان الدول ملزمة بمراعاة واحترام القانون وتشريع القوانين الوطنية التي تتماثل مع أهداف المجتمع الدولي، فقد نصت المادة (١٤) من الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ على "أن العراقيون متساوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية..." ((٣٩)).

وبما أن المشرع العراقي يرتكز على مبدأ " لا جريمة ولا عقوبة إلا ينص" فقد تضمن قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ في المادة الأولى منة على " لا عقاب على فعل أو امتناع إلا بناء على قانون ينص على تجريمه وقت اقترافه" ((٤٠))ومن هذا المنطلق فأن جرائم التمييز العنصري قد تناولها قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل في العديد من مواده حيث نصت المادة (٣/٤٧)

على: "كل من حمل شخصاً بأية وسيلة على القيام بالفعل المكون له". الجريمة... ([٤١]) يعتبر مرتكباً للجريمة عندما يقوم بهذا الكلام." ارتكاب الجرائم من قبل آخرين متأثرين به.

أما المادة (٢٠٠) التي تدخل ضمن الجرائم الماسة بالأمن الداخلي للدولة، تتضمن يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على سبع سنوات كل من. شجع أو روج لما يثير الفتنة المذهبية أو المذهبية أو يثير الصراع بين الناس. الطوائف أو الأجناس أو الكراهية أو إثارة مشاعر الكراهية بين... سكان العراق ([٤٢]) والتي تشكل مفردات ومحتوى خطاب الكراهية.

كما تعاقب المادة (٣٧٢) التي ضمتها "الجرائم الماسة بالشعور الديني" بالعقوبة التي لا تزيد على ثلاث سنوات أو بالغرامة، ١ – كل من اعتدى علانية على عقيدة إحدى الطوائف الدينية أو انتقص من شعائرها. ٢– من أهان علانية رمزاً أو شخصاً يكون محل تقديس أو تمجيد أو احترام لدى طائفة دينية) ([٤٣]).وتنطوي وجهة النظر على أن العراق متكون من عدة مجموعات عرقية ومتنوع الطوائف.

وتمثل جرائم التحريض على الكراهية خطرا مباشرا وفوريا على المجتمع لأنها تهدد الحقوق الأساسية للأفراد وتقوض عوامل الاستقرار النفسي والعاطفي للمجتمع بأكمله، مما يجعله بيئة خصبة لجميع الأفكار والممارسات التي تشكل بداية العداء والكراهية. والاعتداء على الآخرين، وخلق عوامل القلق والتوتر، وإثارة الكراهية والإرهاب، وتقويض عوامل الاستقرار والأمن والسلام في المجتمع.

أما في التشريعات المصرية فقد تضمن الدستور المصري بالمادة ٥٣: أن المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون فى الحقوق والحريات والواجبات العامة، لا تمييز بينهم بسبب الدين، أو العقيدة، أو الجنس، أو الأصل، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الإعاقة، أو المستوى الإجتماعى، أو الانتماء السياسى أو الجغرافى، أو لأى سبب آخر ([٤٤])، والتمييز والحض على الكراهية جريمة، يعاقب عليها القانون، وتلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز، وينظم القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض.

وفي نفس السياق فان قانون العقوبات المصري رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧المعدل عاقب التحريض على التمييز العنصري في المادة ١٦١/ثانيا والتي نصت على "عقوبة الحبس على كل من تقليد احتفال ديني في مكان عمومي أو مجتمع عمومي بقصد السخرية به أو ليتفرج عليه الحضور" ، وكذلك المادة ١٦٧منه والتي تضمنت على عقوبة السجن على كل من حرض بإحدى الطرق المتقدم ذكرها على التمييز ضد طائفة من طوائف الناس بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة إذا كان من شأن هذا التحريض تعكير السلم العام" والتي تجرم كافة صور التحريض على التمييز ((٤٥)) .

ولا بد من الإشارة إلى أن المادة(١٧١) من قانون العقوبات المصري تضمنت على معاقبة كل من كل من حرض واحداً أو أكثر بارتكاب جناية أو جنحة بقول أو صياح جهر به علناً أو بفعل أو إيماء صدر منه علناً أو بكتابة أو رسوم أو صور أو أية طريقة أخرى من طرق التمثيل جعلها علنية أو بأية وسيلة أخرى من وسائل العلانية يعد شريكاً في فعلها ويعاقب بالعقاب المقرر.... وتعتبر الكتابة والرسوم والصور والرموز وغيرها من طرق التمثيل علنية إذا وزعت بغير تمييز على عدد من الناس ..... (((٤٦)).

وبالتبعية أيضاً فان قانون العقوبات المصري قد نص في المادة ١٧٦ منه، على أن: "يعاقب بالحبس كل مَن حرض على التمييز ضد طائفة من طوائف الناس بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة إذا كان من شأن هذا التحريض تكدير السلم العام (٤٧) ."

إن القانون المصري يجرّم التمييز العنصري والتحريض على الكراهية والعنف القائم على الاختلاف العرقي أو الديني أو الثقافي، المواد من ٥٣ إلى ٥٨ من القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بشأن العقوبات، تعاقب على هذه الأفعال بعقوبات مختلفة تتضمن السجن والغرامة، في عام ٢٠١٤، (٤٨) صدر قانون جديد برقم ٧٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن مكافحة العنصرية وتحقيق المساواة، وهو القانون الذي يهدف إلى تعزيز مكافحة التمييز وتحقيق المساواة بين المواطنين، إضافةً إلى القوانين التي تجرم التمييز العنصري، تحظر القوانين

المصرية أيضًا التحريض على الكراهية والعنف القائم على الفروق العرقية أو الدينية أو الثقافية، يُعاقب المذنبون بهذه الأفعال بعقوبات مشددة وفقاً للقوانين المعمول بها (٤٩).

أي بمعنى أن هذا النص في قانون العقوبات يحظر على أي شخص أن يقوم بالأفعال التالية بالصوت أو بوسائل أخرى خلال الأنشطة الرياضية أو بمناسبتها، السب، و القذف، والاهانة بالقول ، والصياح، على إحدى الجهات أو الهيئات المشاركة في تأمين النشاط الرياضي أو أحد العاملين بها.

باختصار، يلعب قانون العقوبات المصري دوراً مهماً في مكافحة التمييز العنصري في المسابقات الرياضية، ويسعى إلى تعزيز مفهوم المساواة وحقوق الإنسان في هذا السياق الهام من الحياة الرياضية في مصر

بينما نلاحظ أن المشرع الجزائري عرف التمييز العنصري في قانون العقوبات الجزائري في المادة ٢٩٥ مكرر ١/١ والتي تضمنت على يشكل تمييزا كل تفرقة أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس الجنس أو العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الاثني أو الإعاقة ويستهدف ويستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الأنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة (((٥٠)).

حيث أن القانون في الجزائر الذي يُطبق خلال المسابقات الرياضية، يحظر بشكل صريح إدخال أو وضع أي عبارات مسيئة أو كتابات أو صور فاحشة تستهدف الأفراد وتؤثر على كرامتهم وحساسيتهم. يُمنع أيضًا إلصاق لافتات تحث على الكراهية أو التمييز أو الفوضى أو العنف خلال المسابقات الرياضية أو فيما يتعلق بها ، حماية كرامة وسلامة الأفراد خلال الأحداث والفعاليات الرياضية ومنع التمييز والتحريض على العنف أو الفوضى في هذا السياق. (٥١)

وتعمل السلطات الجزائرية جاهدة على تنفيذ هذه القوانين والتشدد في مكافحة التمييز العنصري في المجال الرياضي،و يتضمن ذلك تفعيل العقوبات القانونية ضد أي شكل من أشكال التمييز العنصري في المسابقات الرياضية، سواء كان ذلك على مستوى الأندية أو المنتخبات الوطنية.

بالإضافة إلى ذلك، تسعى الجزائر إلى تعزيز التوعية حول هذه القضية ،وتعميم مفهوم المساواة ، واحترام حقوق الإنسان في الرياضة. يُعتبر التمييز العنصري تحديًا عالميًا في مجال الرياضة، ولذلك تلعب الجزائر دورًا فعّالًا في تعزيز هذه القضية على الساحة الدولية من خلال مشاركتها في المنظمات ،والاتفاقيات الدولية المعنية بمكافحة التمييز في الرياضة (٥٢).

من بين النقاط الهامة التي تتعامل معها القوانين الثلاث لمكافحة التمييز العنصري في المسابقات الرياضيةهي :

– حماية حقوق اللاعبين والمشجعين: يُشدد القانون على ضرورة حماية حقوق اللاعبين والمشجعين دون أي تمييز بناءً على العرق أو اللون أو الدين أو الأصل القومي أو أي عامل آخر. يتعين على الأندية والجهات المشرفة على المباريات احترام هذه الحقوق وتوفير بيئة آمنة وخالية من التمييز (٥٣).

– عقوبات قانونية: يتضمن القانون العقوبات المصري عقوبات صارمة ضد أي شخص يُثبت تورطه في أعمال تمييز عنصري في المجال الرياضي. هذه العقوبات تشمل العقوبات الجنائية والمدنية وتشمل غرامات مالية وحتى السجن في بعض الحالات.

– التوعية والتثقيف: تعمل الجهات المعنية في مصر على تعزيز التوعية بأهمية مكافحة التمييز العنصري في المسابقات الرياضية. يتم ذلك من خلال حملات توعية وورش عمل تستهدف اللاعبين والمشجعين والمسؤولين في الرياضة.

وتماشيا مع ما تم ذكره فان قانون العقوبات العراقي والمصري بخصوص التمييز العنصري وعقوبته فأنها كانت على أساس على أساس المعتقد الديني ، فان الدين يعد جزءا لا يتجزأ من الهوية العربية ،

وبالتالي فإن التمييز ضد مجموعة معينة ويكون يستند إلى موقف ديني، فأنه تمييزاً على أساس العرق، وأن كان النص حددت العقوبة على أساس حصول انتهاك على طائفة معينة على الرغم من انضمام العراق ومصر إلى اتفاقية مناهضة التمييز العنصري لسنة ١٩٦٥ ومن أسباب القصور التشريعي في قانون العقوبات العراقي رقم ١١١لسنة ١٩٦٩ المعدل أن اصل قانون العقوبات العراقي يعود إلى الاحتلال العثماني عندما طبق قانون العقوبات الهندي الذي استمر حتى صدور قانون العقوبات البغدادي سنة ١٩٤٣في عهد الحكم الملكي وعند أعداد قانون العقوبات الحالي لم تكن لدى المشرع رؤية أو تقدير بثقافة حقوق الأنسان لذلك غاب عن ذكر النصوص الإنسانية التي تعاقب على التمييز العنصري والتي تؤثر على السلم الأهلي فجاء القانون متضمنا مفاهيم قديمة حيث التمييز على أساس ديني

حيث أن هذا النص يمنع أي شخص من دخول أو محاولة دخول مكان النشاط الرياضي بدون أن يكون لديه الحق في الدخول. يتعين على الأشخاص الالتزام بالقوانين والقواعد المعمول بها

تشهد المسابقات الرياضية في العراق، مثلما تشهدها في العديد من دول العالم، جهودًا مستمرة لمكافحة التمييز العنصري وضمان المساواة والعدالة في المشاركة والفرص. تعكس هذه الجهود التزام العراق بقيم حقوق الإنسان واحترامها في ميدان الرياضة، وتأتي استجابةً للتطورات الدولية والضغوط الدولية لضمان تعامل عادل ومتساوي لجميع الرياضيين والرياضيات.

يتضح مما سبق أن جميع هذه التصرفات تؤدي إلى تعرض الأفراد أو الفرق المتضررة للتميز العنصري ، وبذلك فهي تنتهك حقوقهم الإنسانية التي أقرتها التشريعات الدولية والوطنية ، وقد تؤدي الى المسائلة القانونية للجناة ، وقد تعتمد العقوبات المحتملة على التشريعات المحلية والقوانين الدولية المعمول بها .

المطلب الثاني :مكافحة التمييز العنصري في القوانين الرياضية :منذ العصور القديمة، شكلت الرياضة جزءًا مهمًا من حياة البشر، ولكن مع مرور الزمن، تطورت الرياضة لتصبح أكثر من مجرد نشاط بدني أو ترفيه. إنها أصبحت منبرًا عالميًا للتواصل والتلاقي بين مختلف الثقافات والجنسيات. ومع هذا الدور

المتنامي للرياضة في تعزيز التواصل الاجتماعي والتفاهم الثقافي، ظهرت حاجة ملحة لضمان تطبيق مبادئ المساواة ومكافحة التمييز العنصري داخل ميادين الرياضة. (٥٤)

وبذلك تمثل مكافحة التمييز العنصري في القوانين الرياضية جزءًا حيويًا من التحديات التي تواجهها المجتمع العالمي في القرن الواحد والعشرين. إنها تتعامل مع قضية حساسة تتعلق بحقوق الإنسان والعدالة، وتسعى لضمان أن يكون الجميع متساوين أمام الفرص، وتعتبر كره القدم من أكثر الالعاب رواجا في العالم .

حيث قد أقر الاتحاد الدولي لكرة القدم "فيفا" (٥٥)إجراءات صارمة جديدة لمكافحة العنصرية في ملاعب كرة القدم خلال المؤتمر السنوي للفيفا في دورته الـ٦٣ في موريشيوس عام ٢٠١٣. تتضمن هذه الإجراءات ما يلي:

١. استبعاد أي فريق أو خفضه إلى مستويات أدنى من المسابقات إذا أدين بمواقف عنصرية خطيرة.

٢. معاقبة الحوادث الصغيرة بتدابير تتراوح بين إصدار تحذير، تفرض غرامات مالية، وفرض اللعب دون حضور جمهور.

٣. فرض عقوبات على اللاعبين ومسؤولي الفرق تتضمن إيقافهم لفترة تصل إلى خمس مباريات.

٤. هبوط الأندية التي يتورط جمهورها في أعمال تمييز عنصري (٥٦).

تأتي هذه الإجراءات في إطار جهود الفيفا للتصدي لمشكلة العنصرية في عالم كرة القدم وتعزيز الشمولية والتنوع داخل وخارج الملاعب.

وقام "فيفا" بالتواصل مع جميع الاتحادات الرياضية للتأكد من تنفيذ هذا الإجراء الجديد كجزء من جهودها لمكافحة ظاهرة العنصرية في الملاعب والحد منها. ويأتي هذا الإجراء بعد حوادث عديدة من الإساءات العنصرية التي وقعت في ملاعب عدة خلال الموسم الرياضي السابق.

وقدم الاتحاد الدولي لكرة القدم "فيفا" ثلاثة حلول قابلة للتطبيق من قبل الحكام في حالة حدوث حادثة عنصرية وهي:

- الحالة الأولى، يمكن للحكم أن يقرر إيقاف المباراة ويرسل رسالة واضحة إلى الجماهير وجميع الحاضرين في الملعب، داعيًا إياهم بقوة إلى وقف التصرفات العنصرية.
- الحالة الثانية، يمكن للحكم قطع المباراة مؤقتًا وإرسال اللاعبين إلى غرف تبديل الملابس لفترة معينة، مع إصدار نداء للجماهير للامتناع عن التمييز العنصري.
- الحالة الثالثة، يمكن للحكم أن يتوقف تمامًا عن سير المباراة ويأمر بإخراج الجماهير من الملعب والامتثال لجميع التعليمات الأمنية [٥٧].

وأكد "فيفا" أنه سيتم هزيمة الفريق الذي يتسبب لاعبوه أو جماهيره في تصرفات عنصرية وسيتعرض لعقوبات صارمة بهدف القضاء على هذه الظاهرة المنتشرة بشكل واضح في الملاعب

حيث خلال مباراة ريال مدريد ضد فالنسيا، تعرض اللاعب البرازيلي فينيسيوس جونيور لإساءة وشتم من قبل بعض المشجعين. قد يكون هذا السلوك عاديًا في المباريات الرياضية، حيث يهدف بعض جماهير الفرق المنافسة إلى تشتيت اللاعبين ومحاولة التأثير عليهم. ولكن ما حدث في هذا الحالة تجاوز حدود السلوك الرياضي، حيث تم توجيه كلمات عنصرية إلى فينيسيوس جونيور، مما أثار غضب اللاعب وزملائه وجماهير كرة القدم. [٥٨]

وقد تلقى اللاعب تعليقات عنصرية تتضمنت اساءات مثل مقارنته بالقرد وغيرها من التصرفات غير المقبولة. هذا السلوك أثر بشكل كبير على اللاعب، حيث انهار بالبكاء وقرر مغادرة الملعب.

تلك الحادثة أظهرت الحاجة الملحة لمكافحة ظاهرة العنصرية في كرة القدم وضرورة اتخاذ إجراءات صارمة ضد المشجعين الذين يلجؤون إلى التصرفات العنصرية.

في عام ٢٠١٠، تعرض "ماريو بالوتيلي"، أول لاعب أسود في المنتخب الإيطالي، للعديد من التحديات في مشواره في الدوري الإيطالي مع نادي "إنتر ميلان". لم يكن لديه فرصة كافية للتألق بسبب التحيز العنصري الذي تعرض له.

في نفس العام، عندما تم استدعاؤه للانضمام إلى منتخب Squadra Azzurra، تعرض للتمييز والإهانات من جماهير نادي "يوفنتوس" أثناء رحلتهم إلى مدينة "توري". فقد قامت الجماهير بردود فعل عنصرية، مثل قولهم: "لا يمكن أن يكون هناك إيطاليون سود".

هذا السلوك العنصري أظهر الصعوبات التي واجهها بالوتيلي في تحقيق إمكانياته في مجال كرة القدم، وأبرز الحاجة الماسة إلى مكافحة العنصرية والتمييز في عالم الرياضة وتوعية الجماهير بأهمية الاحترام المتبادل والتنوع. (٥٩)

منذ السبعينيات، شهدت قوانين كرة القدم العديد من التعديلات بهدف مكافحة العنصرية ومواجهتها. بموجب قانون النظام العام لكرة القدم لعام ١٩٨٦، أصبح من الممكن سجن أو تغريم أي شخص أدين بتعمد استخدام كلمات أو سلوك مسيء أو مهين أو تهديد لشخص آخر.

وفيما يتعلق بالمادة الثالثة من قانون كرة القدم لعام ١٩٩١، فإنها تنص على أن الانخراط أو المشاركة في ترديد هتافات ذات طبيعة غير محتشمة أو عنصرية في مباراة لكرة القدم يُعتبر جريمة. ومن ثم، تم تعديل هذا القانون في عام ١٩٩٩، حيث أصبح يشمل الهتافات العنصرية الفردية بدلاً من الجماعية (٦٠).

هذه التعديلات تعكس التزام الاتحادات الرياضية والسلطات المختصة بمكافحة العنصرية في كرة القدم وتحقيق بيئة آمنة ومحترمة للجميع داخل الملاعب

لكن تمكن الحكم والمدرب واللاعبون من إقناعه بمتابعة اللعب، مع توضيح الحكم أنه لا يمكن إيقاف اللعب إلا بعد توجيه تحذير أول للجماهير. في حالة تكرار السلوك العنصري، سيتم انسحاب الفريق وإيقاف المباراة. بعد استئناف اللعب، أصبح واضحًا أن اللاعب كان مشتتًا وفاقدًا للتركيز، حيث أن هذا الوضع

دفعه للقيام بضرب لاعب من فريق "فالنسيا"، مما أسفر عن تلقيه بطاقة حمراء وخروجه من الملعب. هذا التصرف أثر على اللاعب بشكل كبير، مما جعله يخرج من الملعب بغضب ويشير باتجاه الجماهير، مع إبداء احتجاجه بالتصفيق أثناء مغادرته.

هذا الوضع أثار غضب الجماهير وجلب دعمًا كبيرًا للأعب من قبل زملائه في الفريق والمدربين والصحفيين. لقد أدانوا بشدة هذا التصرف وأبدوا تضامنهم مع اللاعب، مؤكدين على أهمية مكافحة العنصرية في كرة القدم وتعزيز التسامح والاحترام داخل الملاعب [٦١].

وقد أصدر الاتحاد الدولي لكرة القدم "فيفا" قانونًا جديدًا لتشديد العقوبات ضد السلوك العنصري في الملاعب. وذلك بسبب تكرار حالات العنصرية في الموسم الماضي في منافسات الدوريات الخمسة الكبرى.

وقد صدر مرسوم من قبل فيفا يهدف إلى تشديد العقوبات ضد السلوك العنصري والتمييز في ملاعب كرة القدم بهدف الحد من انتشار هذه الظاهرة. وتشمل العقوبات الجديدة فرض حظر جزئي على جماهير الأندية التي تمارس السلوك العنصري.

ولكن لا تقتصر العقوبات على الحظر الجماهيري فقط، بل تشمل أيضًا فرض غرامة مالية لا تقل عن ٢٠ ألف دولار كدفعة أولى. وفي حالة تكرار السلوك العنصري من جماهير نفس النادي المعاقب، ستتضاعف العقوبة إلى الاستبعاد من المسابقات أو خصم النقاط من رصيده.

و كنموذج على ماتقدم نجد بأنه قد اعتاد بعض جماهير النادي الأهلي على التنمر على لاعب نادي الزمالك، محمود عبد الرازق "شيكابالا". آخر تجليات هذا السلوك السلبي حدثت في المباراة التي جرت بين الفريقين في ١٠ مايو ٢٠٢٠ في مسابقة الدوري العام. وقد أثارت هذه السلوكيات حالة من الغضب والاستياء الشديدين بين الجماهير المصرية، بغض النظر عن انتماءاتهم الرياضية، وقامت هذه الجماهير

بالدفاع عن نجم الزمالك، شيكابالا، الذي يعتبر واحدًا من أمهر لاعبي الملاعب المصرية، وقد تضامنوا معه [٦٢].

وفضلاً عن ذلك، انتهك النادي الأهلي قرار منع حضور الجماهير للمباريات، حيث كان المنظم للمباراة ،وسمح بدخول أعداد كبيرة من الجماهير بدلاً من الحد القصوى المسموح به من خمسين فردًا ، وفقًا لخطاب اتحاد الكرة لكلا الناديين، وتجدر الإشارة إلى أن اللائحة الخاصة بالبطولة، وبخاصة المادة ١٤ منها، تعتبر النادي المنظم للمباراة خاسرًا في حالة مخالفته لهذه اللوائح.

هذا ما تم تطبيقه مع نادي الزمالك في مباراته مع حرس الحدود عام ٢٠١٤، وأيضًا في لقاء الفريقين المقام بنادي الزمالك في شهر أبريل الماضي في مسابقة كرة السلة.

ومع ذلك، لم تقم اللجنة الثلاثية المؤقتة لإدارة اتحاد كرة القدم بتطبيق القوانين واللوائح بشكل صارم ضد النادي الأهلي وجماهيره. قامت اللجنة بإيقاف شيكابالا لمباراتين وتغريمه مبلغ ٥٠ ألف جنيه بسبب تعرضه للتنمر والسباب الجماعي. وعلى الرغم من أن الاتحاد الدولي لكرة القدم "فيفا" قام بتشديد العقوبات ضد السلوك العنصري في الملاعب بهدف الحد من انتشار هذه الظاهرة، إلا أن اللجنة المؤقتة لم تنفذ تلك العقوبات بشكل صارم. [٦٣]

وتتضمن عقوبات الفيفا فرض حظر جزئي على جماهير الأندية التي تمارس السلوك العنصري. وعلى الرغم من وجود هذه القوانين واللوائح الصارمة، إلا أن تطبيقها وتنفيذها يبقى مسؤولية الجهات المختصة واللجان الرياضية

وتمتد العقوبات التي فرضها الفيفا بشكل أوسع من مجرد حظر الجماهير، إذ تشمل أيضًا إصدار عقوبات مالية قد تصل إلى مبلغ لا يقل عن ٢٠ ألف فرانك سويسري كدفعة أولى.

وفي حالة تكرار السلوك العنصري من جماهير نفس النادي المعاقب، ستتضاعف العقوبة إلى الاستبعاد من المسابقات أو خصم النقاط من رصيد النادي. كما يقرر الفيفا أيضًا تطبيق عقوبة الحرمان من حضور

المباريات لمدة لا تقل عن ١٠ مباريات على أي شخص يقوم بالإساءة لكرامة أي بلد أو شخص أو مجموعة من الأشخاص من خلال كلمات تمييزية بسبب اللون أو العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي وضع أو سبب آخر.

تظهر هذه العقوبات الصارمة التزام الفيفا بمكافحة العنصرية والتمييز في كرة القدم والسعي للحفاظ على بيئة رياضية آمنة ومحترمة للجميع.

يجدر بالذكر أن الاتحاد الدولي لكرة القدم (فيفا)، وفقًا للمادة الرابعة من النظام الأساسي للفيفا، يمنع بشكل قاطع أي تمييز من أي نوع ضد بلد أو شخص عادي أو مجموعة من الأشخاص بسبب العرق أو لون البشرة أو الأصل العرقي أو الوطني أو الاجتماعي أو الجنس أو الإعاقة أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الثروة أو تاريخ الميلاد أو أي وضع آخر أو ميول جنسية أو أي سبب آخر. وتنص هذه المادة على أن مثل هذا التمييز ممنوع بشكل قاطع ويعاقب عليه بالإيقاف أو الطرد، هذا الإجراء يعكس التزام الفيفا بمكافحة العنصرية والتمييز في كرة القدم والحفاظ على مبادئ العدالة والمساواة في هذه الرياضة العالمية. (٦٤)

وفقًا للمادة ٢ من نسخة العام ٢٠١٧ من قانون الفيفا للانضباط: "ينطبق هذا القانون على جميع المباريات والمسابقات التي تنظمها الفيفا".

وبناءً على المادة ٥٨.١ من نسخة العام ٢٠١٧ من قانون الفيفا للانضباط، أي شخص يسيء إلى كرامة شخص أو مجموعة من الأشخاص من خلال كلمات أو أعمال تمييزية أو محقّرة تتعلق بالعرق أو لون البشرة أو اللغة أو الدين أو الأصل، يجب أن يتعرض للإيقاف لمدة خمس مباريات على الأقل، وعلاوة على ذلك، يجب فرض حظر على دخول الملعب وتوقيع غرامة لا تقل عن عشرين ألف فرانك سويسري، وإذا كان المرتكب مسؤولًا، فإن الغرامة يجب أن لا تقل عن ٣٠,٠٠٠ فرانك سويسري. (٦٥)

هذه القوانين والعقوبات تعكس التزام الفيفا بالقضاء على التمييز والعنصرية في كرة القدم والحفاظ على أخلاقيات هذه اللعبة العالمية.

ووفقًا للمادة ٥٨.٢ من نسخة العام ٢٠١٧ من قانون الفيفا للانضباط، في حالة قيام أنصار فريق بخرق الفقرة الأولى (أ) من المادة ٥٨ خلال مباراة، يجب فرض غرامة لا تقل عن ٣٠,٠٠٠ فرانك سويسري على الاتحاد أو النادي المعني بغض النظر عن مسألة السلوك المذنب أو الرقابة المذنبة. (٦٦)

دخل قانون الفيفا الجديد للانضباط حيز التنفيذ في ١٥ يوليو ٢٠١٩، وشهد هذا القانون تغييرات ملحوظة في عدة مواضيع. قدم الفيفا أربعة تحديثات مهمة فيما يتعلق بمبدأ عدم التسامح مطلقًا مع العنصرية وأي شكل من أشكال التمييز في المادة ١٣ من القانون المذكور. تم تعديل نطاق وتعريف ومضمون رؤية الفيفا المناهضة للعنصرية والتمييز بشكل كامل ليتناغم مع أعلى المعايير الدولية.

كما وقد صيغت المادة ١٣ من قانون الفيفا للانضباط للعام ٢٠١٩ على النحو التالي:

١. أي شخص يسيء إلى كرامة شخص أو مجموعة من الأشخاص من خلال كلمات أو أفعال تمييزية بسبب العرق أو لون البشرة أو الأصل العرقي أو الوطني أو الاجتماعي أو الجنس أو الإعاقة أو الميول الجنسية أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الثروة أو تاريخ الميلاد أو أي وضع آخر أو أي سبب آخر، يجب أن يتعرض للإيقاف لمدة تصل إلى ١٠ مباريات على الأقل، أو لفترة معينة، أو أن يتّخذ بحقه إجراء تأديبي مناسب.

٢. في حالة اشتراك واحد أو أكثر من مشجعي أي اتحاد أو نادٍ في السلوك الموصوف في الفقرة الأولى، يخضع الاتحاد أو النادي المسؤول للتدابير التأديبية التالية:

أ. بالنسبة للاساءة الأولى، يجب فرض عقوبة لعب مباراة مع عدد محدود من الجماهير وغرامة لا تقل عن عشرين ألف فرانك سويسري على الاتحاد أو النادي المعني.

ب. بالنسبة إلى مكرري الاساءة أو إذا كانت ظروف القضية تتطلّب ذلك، يجب تطبيق الإجراءات التأديبية مثل تنفيذ خطة وقائية أو غرامة أو خصم نقاط أو لعب مباراة أو أكثر بدون متفرجين أو فرض حظر على اللعب في ملعب معين أو تخسير مباراة أو طرد من المنافسة أو الهبوط إلى الدرجة الأدنى. (٦٧)

وإن الحض على الكراهية والتمييز العنصري في المسابقات الرياضية هو مشكلة تواجهها مصر، وهي مشكلة معقدة تحتاج إلى التصدي لها بجدية من قبل السلطات الرياضية والحكومية والمجتمع المدني حيث نص قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لعام ٢٠١٧ على مواد أدانت التمييز العنصري وعدتها جريمة يجب المعاقبة عليها.

–تنص المادة رقم ٨٤ على أن يُعاقَب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن ١٠٠٠ جنيه ولا تزيد على ٣٠٠٠ جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يسيء إلى شخص طبيعي أو اعتباري، سواءً بالسب أو القذف أو الإهانة بالقول أو الصياح أو الإشارة، أو يحض على الكراهية أو التمييز العنصري بأي وسيلة من وسائل الجهر والعلانية أثناء النشاط الرياضي. (٦٨)

وقد نصت المادة ٩٤ على أن كل حكم بعقوبة من العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون يترتب عليه حتماً حرمان المحكوم عليه من صلاحيته لعضوية مجلس إدارة أي من الهيئات الرياضية لمدة خمس سنوات. (٦٩)

وقد تطرقت أيضاً المادة ٤٥ من قانون تنظيم الهيئات الشبابية رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ تنص على أن يُعاقب بالحبس لمدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تتجاوز ٥٠ ألف جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يرتكب إحدى الأفعال التالية قبل المباريات أو الأنشطة الشبابية أو الرياضية في الهيئات الشبابية أو أثناءها أو بعدها: (٧٠)

١– الإخلال بالأمن أو حسن الآداب، أو حمل أو ألقى موادًا صلبةً أو متفجرةً أو قام بإشعال موادًا ملتهبةً أو حارقةً.

٢- تعطيل سير المباريات أو الأنشطة الشبابية أو الرياضية، أو الاعتداء بالقول أو الفعل على الفرق الرياضية أو أحد أفرادها أو الحكام أو معاونيهم، أو المدربين أو الإداريين، أو منفذي الأنشطة الشبابية، أو العاملين بالهيئة أو قوات الأمن.

٣- إتلاف الأموال الثابتة أو المنقولة في الهيئة الشبابية.

وقال إنفانتينو رئيس الاتحاد الدولي لكره القدم في تصريحات للموقع الرسمي للفيفا لا أريد أن أوضح أنه لا مكان للعنصرية أو أي شكل من أشكال التمييز ضد أي شخص في اللعبة كرة القدم وكذلك في المجتمع بشكل عام، وأضاف هذا ما يتعين علينا القيام به. لا يوجد شيء جديد. علينا فقط تطبيق أفضل الممارسات والقوانين واللوائح

وأوضح أن هناك خمس نقاط ضمن القوانين والأنظمة يجب تنفيذها فوراً، أولها ضرورة التعليم التخصصي في المدارس بدعم من وزارات التربية والتعليم التي تستنكر وتدين هذه الأمور، والثانية هي أنه يجب علينا تطبيق عملية من ثلاث خطوات في كرة القدم في المباريات عندما يكون هناك أي نوع من أنواع العنصرية (إيقاف المباراة، إعادة إيقاف المباراة، إلغاء المباراة).

والأمر الثالث هو تطبيق آلية الخسارة التلقائية للفريق الذي ارتكبت جماهيره تمييزا عنصريا تسبب في إلغاء المباراة، والرابع هو منع الجماهير العنصرية من دخول الملعب (سواء فعلوا ذلك أم لا)". الملعب أو على شبكة الإنترنت) ، والامر ا الخامس يشمل رفع دعاوى قضائية ضد العنصريين فالعنصرية جريمة ويجب إدانة العنصريين جنائياً، وأضافيجب علينا أن نتضامن بشكل كامل مع ضحايا التمييز العنصري.. مرة واحدة وإلى الأبد، لا للعنصرية، لا لأي شكل من أشكال التمييز واختتم تصريحة بانه لا يوجد مكان للعنصريين في أي ملعب وفي أي مكان حول العالم " [٧١].

أما في القوانين الرياضية فيشكل التمييز العنصري الذي يقوم به الجمهور الرياضي أثناء المسابقات الرياضية جريمة وقد وردت نصوص عقابية في كل من القانون الرياضي المصري رقم ١٧ لسنة ٢٠١٧ و قانون الرياضة الجزائري رقم ٠٥-١٣ لسنة ٢٠١٣ .

فقد تضمن أن قانون الرياضة المصري رقم ١٧ لسنة ٢٠١٧ على عقوبات في الباب العاشر منة وقد وردت في المادة ٨٣ منة على تشديد العقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات على العقوبات التي ترد في هذا القانون ((٧٢)).

في حين تضمنت المادة ٨٤ منة على معاقبة مرتكب التمييز العنصري وإن الحض على الكراهية والتمييز العنصري في المسابقات الرياضية مشكلة معقدة تحتاج إلى التصدي لها بجدية من قبل السلطات الرياضية والحكومية والمجتمع المدني حيث نص قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لعام ٢٠١٧ على مواد أدانت التمييز العنصري وعدتها جريمة يجب المعاقبة عليها، , تنص المادة على " يُعاقَب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن ١٠٠٠ جنيه ولا تزيد على ٣٠٠٠ جنيه، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يسيء إلى شخص طبيعي أو اعتباري، سواءً بالسب أو القذف أو الإهانة بالقول أو الصياح أو الإشارة، أو يحض على الكراهية أو التمييز العنصري بأي وسيلة من وسائل الجهر والعلانية أثناء النشاط الرياضي" (٧٣).

والجريمة لا تقوم إلا إذا جاء الحض على الكراهية أو التمييز العنصري من خلال وسيلة من وسائل الجهر، والعلانية، بناء على ذلك يلزم التعرض لطرق العلانية المنصوص عليها في قانون العقوبات بموجب المادة ١٧١ عقوبات مصري، حيث حددت الفقرات الثالثة ،والرابعة، والخامسة طرق العلانية وتعتبر الكتابة والرسوم والصور والصورة الشمسية والرموز، وغيرها من طرق التمثيل علنية إذا وزعت بغير تمييز على عدد من الناس أو إذا عرضت بحيث يستطيع أ ن يراها من يكون في الطريق العام أو أي مكان مطروق أو إذا بيعت أو عرضت للبيع في أي مكان (٧٤)

وقد نصت المادة ٩٤ على أن كل حكم بعقوبة من العقوبات المنصوص عليها في هذا القانون يترتب عليه حتماً حرمان المحكوم عليه من صلاحيته لعضوية مجلس إدارة أي من الهيئات الرياضية لمدة خمس سنوات (٧٥).

ومن الجدير بالذكر ان العقوبه المقرره لجريمه التحريض على التمييز العنصري في قانون الرياضه رقم ٧١ لسنه ٢٠١٧ في الماده ٨٤ وكذلك في الماده ١٧٦ من قانون العقوبات العراقي والتي جعلت العقوبه الحبس فقط دون اي عقوبه اخرى كالغرامه، والذي جاء منطقيا حيث اشترط المشرع في الجريمه المنصوص عليها في العقوبات ان يكون من شانها تقدير السلم العام، وبالتالي فمبرر التجديد قائم اما في خصوص الجريمه المنصوص عليها في الماده ٨٥ من قانون رياضه فلم يشترط ان يكون من شان جريمه تقدير السلم العام.

وفي نفس الصدد فأن المشرع الجزائري عاقب على جريمة التمييز العنصري بموجب في قانون الرياضة الجزائري رقم ٠٥-١٣ لسنة ٢٠١٣ في المادة ٢٣٨ والتي نصت على "يُعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين ستة أشهر وسنة، وبغرامة تتراوح بين ٥٠٠٠٠ دج الى و١٠٠٠٠٠ دج، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من يقوم بدعوة الجمهور إلى العنف أو تحريضه على العنف داخل المنشآت الرياضية أو في محيطها، أو يتسبب في توقيف التظاهرة الرياضية، سواء بإخلاله بأمن الأشخاص والممتلكات أو بدخوله أو اجتياحه لمساحة اللعب التي تستند عليها التظاهرة الرياضية." (٧٦)

كذلك تضمنت المادة ٢٤٠ منة على عقوبته الحبس من ٦ أشهر إلى خمسة سنوات وبغرامة من خمسون الف إلى مئتي الف كل من ادخل أو حمل إشارات أو رايات تحث على الكراهية أو العنصرية أو عبارات سب للأشخاص أياً كان صفتهم سواء كانوا ضمن عناصر المنافسة الرياضية أو كانوا من غيرهم،أو كانت تحمل صور أو كتابات بذيئة تمس الكرامة الإنسانية، ووسيلة الإسناد تتمثل في إدخال أو حمل إشارات أو الرايات التي تحمل تلك العبارات والصور، ويشترط لإنطباق النص أن تقع تلك الأفعال

أثناء أو بمناسبة منافسة رياضية قائمة، وبالتالي فإن ارتكاب تلك الأفعال خارج إطار إنعقاد المنافسات والمباريات الرياضية فإن النصوص العقابية الأخرى في قانون العقوبات هي التي تكون واجبة التطبي أثناء المسابقات الرياضية ((٧٧)).

في حين أن قانون الاتحادات الرياضية الوطنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢١ نصت المادة ٦ منة على " نشر الثقافة الرياضية والتوعية بفوائدها في البلد ومنع الشغب داخل الملاعب وخارجها ومنع كل أشكال التمييز العنصري....." ((٧٨)) ،ولم تتضمن عقوبات جزائية ومالية على مرتكبيها .

بينما تضمن المشرع المصري في قانون الرياضة المصري رقم ١٧ لسنة ٢٠١٧ والمشرع الجزائري في قانون الرياضة الجزائري رقم ٠٥-١٣ لسنة ٢٠١٣ عقوبات جزائية على مرتكبي جريمة التمييز العنصري ، وبدورنا نؤيد أضافة نص مادة في قانون الاتحادات الرياضية العراقي تعاقب مرتكب التمييز العنصري وبعقوبة مشددة كما فعل المشرع المصري والجزائري في قانون الرياضة.

ومن الجدير بالملاحظة أن المادة ٣ من النظام الداخلي للاتحاد العراقي لكرة القدم لسنة ٢٠١١ ألزمت الاتحاد بعدم التحييز وقد نصت على "الاتحاد محايد في شؤون السياسة ،والدين ،و يحظر أي تحيز سياسي أو ديني أو جنسي أو عرقي أو عنصري. التحيز من أي نوع ضد أي بلد أو شخص أو مجموعة أشخاص بسبب الأصل العرقي أو الجنس أو اللغة أو الدين أو السياسة أو أي سبب آخر محظور تماما ويعاقب عليه بتعليق العضوية أو الطرد"((٧٩)) .

يتضح إذا من إستعراض قوانين الرياضةالتي وضعها المشرع الجزائري ، والمشرع المصري تتميز بتفريد نصوص خاصة ببعض الجرائم المرتبطة بممارسة الألعاب الرياضية، بينما نرى ان قوانين الرياضةالعراقية لم تنص على عقوبات جزائية في القوانين الرياضية كافة .

ونزولا علي الواقع نجد أن صور الحض علي الكراهية والتمييز العنصري الواقع عبر الجهر بالقول، والصياح أثناء النشاط الرياضي أو بسببه عديدة في الملاعب المصرية، منها ما تعرض له أحد لاعبي

نادي الزمالك من ذوي البشرة السوداء، فيما بدر من بعض جماهير النادي الأهلي، أثناء المباراة المقامة بين الفريقين في مايو ٢٠٢٠، حيث كان اللاعب قد تعرض لهتافات عنصرية بسبب لون بشرته وهذا يتنافى لاتحئة الاتحاد المصري لكره القدم في المادة الرابعة التي تمنع كل صور العنصرية والتمييز داخل الملاعب مما دفعه إلي اللجوء للمحكمة الرياضية الدولية (٨٠).

أنّ فرض عقوبات شديدة على التمييز العنصري، وخاصة ضد المشجعين سيقلّل من ارتكاب الأفعال العنصرية في الملاعب الرياضية وخاصة الألعاب الجماهيرية ،مثل كره القدم ، لأنّ معظم الحالات تتعلّق بالجماهير، وأن حظر دخول الملاعب مدى الحياة على المشجعين العنصريين ، سوف يفكّر المشجعون الآخرون مرتين قبل التصرّف بطريقة عنصرية، مما يقلّل تلقائيًا من عدد حالات التمييز العنصري التي تحدث في المسابقات الرياضية .

وفي الختام، لا يزال التمييز العنصري يمثّل مشكلة كبيرة في الملاعب الرياضية على الرغم من اهتمام الاتحادات الرياضية الدولية والإقليمية والوطنية في محاربته من خلال أصدرا العديد من القوانين والقرارات التأديبية التي تؤكد على فرض عقوبات على مرتكبي التمييز العنصري ،وينبغي بذل الجهد على المستوى القانوني في مكافحة التمييز العنصري التي تتطلب وضع عقوبات قانونية أشد تطال اللاعبين والجمهور الرياضي والعاملين في المجال الرياضي الذي يمارس التمييز العنصري في الملاعب الرياضية، ويعكس تفعيل قوانين مكافحة التمييز العنصري في المسابقات الرياضية في القوانين الوطنية التزام الدولة بمبادئ حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعية.

من خلال دراستنا لموضوع الجرائم المرتكبة من قبل الجمهور الرياضي في المسابقات الرياضية التمييز العنصري نموذجا وهي محاولة لتسليط أهم الجوانب القانونية ، وإن خاتمة البحث هي تجسيد لأهم النتائج والمقترحات التي رأينا التوصية بها.

النتائج

١- أن التمييز العنصري هي كل الأفعال التي تقوم بها المجموعات أو الأفراد والتي تميزهم عن بعض وهي مخالفه للقوانين والأعراف الاجتماعية والأخلاقيات الرياضية التي تحاول أن تنقص من التصرفات الانسانيه والمساواة بين الأفراد.

٢- أساس التمييز العنصري من خلالي المعايير الدولية يتمثل في العديد من المواثيق والاتفاقيات والإعلانات الدولية التي تؤكد على أن لا يجوز التمييز على أساس الجنس أو اللغة أو الدين أو العرق أو أي شيء أخر ،وهناك عده حالات حدثت في المسابقات الرياضية تؤكد على حدوث التمييز مما يتطلب أن تكون هناك إجراءات عقابيه تؤثر على الحد من هذه الظاهرة

٣- هناك اتفاقات وقرارات الأمم المتحدة وكذلك في اللوائح التنظيمية للاتحادات الرياضية لكره القدم تحث على منع استخدام التمييز العنصري في المسابقات الرياضية

٤- يلاحظ أن قانون الاتحادات العراقي لم يدرج في نصوصه مواد قانونيه تجرم التمييز العنصري وبذلك يتم الرجوع إلى القواعد العامة الموجودة في قانون العقوبات

المقترحات

١- نقترح على المشرع العراقي أضافه نص في قانون العقوبات تتمثل في معاقبة مرتكبي التحريض والتمييز العنصري على أساس التمييز الجنس أو اللغة أو الدين أو العرق الذي يحدث في المسابقات الرياضية

٢- نقترح أدراج نص عقابي يعاقب على مرتكبي جريمة التمييز العنصري في المسابقات الرياضية في قانون الاتحادات الرياضية رقم ٢٤ لسنه ٢٠٢١

٣- نوصي بأدراج مدونه سلوك لمكافحه التمييز العنصري في مجال الرياضة في قوانين الاتحادات الرياضية والأندية وكذلك استئصال عنصريه والتمييز العنصري داخل وخارج المسابقات الرياضية .

٤- توعيه الجمهور الرياضي واللاعبين وجميع العاملين في المجال الرياضي على اتخاذ الوسائل الممكنة للحد من التمييز العنصري وكذلك أن يكون هناك دور للأعلام والجامعات ومنظمات المجتمع المدني للتوعية بمخاطر التمييز العنصري وتأثيره على السلم المجتمعي وان تلك الأحداث التي تحدث في الملاعب الرياضية الدولية والوطنية هي أفعال غير مرحب بها على المستوى الشعبي.

الهوامش:

(١) إيناس محمد عليمات، شغب الملاعب الرياضية، التجربة الأوروبية في الحد من شغب الملاعب، الجامعة الهاشمية، الاردن، ٢٠١١، ص٨٨

(٢) Glaser , s, . driot international penal conventionnel, 2vols. (Brussels: Emile bruiy lant , 1978).,p56

(٣) أحمد فلاح، عبد الكريم معزيز، اقتصاديات الرياضة، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، قسم العلوم الاجتماعية،الجزائر، ٢٠١٣، ص١١٤

(٤) قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٨٥/٥، ٢٠٠٣، فقرة١

(٥) *القرار ٧٦/٤٨ للجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٩٣)**:

(٦) القرار ٦/٥٠ للجمعية العامة للأمم المتحدة (١٩٩٥)**:

(٧) إعلان الأمم المتحدة للرياضة من أجل التنمية والسلام (٢٠٠٣)**:

(٨) القرار ٦/٦٩ للجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٠١٤)**:

(٩) إطلاق مبادرة "الرياضة من أجل المساواة" (٢٠٢٠)**:

(١٠) موقع الامم المتحدة https://news.un.org/ar/story

(١١) زانغي كلوديو، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ترجمة: فوزي عيسى، ط١ ،بيروت، مكتبة لبنان ناشرون، ٢٠٠٦، ص- ٦٥-٦٦٦٤

(١٢) قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٢٧/١٣، ٢٠١١، الديباجة

(١٣) قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٢٧/١٣، ٢٠١١، فقرة١٠

(١٤) قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٢٧/١٣، ٢٠١١، فقرة ١٢

(١٥) قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٢٤/١، ٢٠١٣، الديباجة

(١٦) قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٢٣/٣١، ٢٠١٦، فقرتين ٣ و ٥

(١٧) قرار مجلس حقوق الإنسان رقم ٢٤/٤٣- ٢٠٢٠.

(١٨) جامعة ميتسوتا، مكتبة حقوق الانسان، ميثاق الحقوق الاساسية للاتحاد الاوربي، ٢٠٠٠.

(١٩) ينظر المادة (١/٢١) ميثاق الحقوق الاساسية للاتحاد الاوربي، ٢٠٠٠.

(٢٠) إسعاف حمد، شغب الملاعب الرياضية، مقارنة نفسية اجتماعية، دار أسامة للنشر والتوزيع، ٢٠١٣، ص٩٠

(٢١) كريم محمد محمود الحكيم، التشريعات والقوانين الرياضية، ط١، الإسكندرية، مؤسسة عالم الرياضة ودار الوفاء للطباعة والنشر، ٢٠١٥، ص٦٧

(٢٢) Catherine Fieschi, Marley Morris, Lila Caballero, eds.,Populist fantasies: European revolts in context (U.K., Counterpoint, 2013, p. 28.The relationship between local content, internet development and access prices, 2012.

(٢٣) الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٠/٤٠ المؤرخ في ١٠ ديسمبر ١٩٨٥

(٢٤) المادة ١ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية،١٩٨٥.

(٢٥) المادة ٣ الاتفاقية الدولية لمناهضه الفصل العنصري في الألعاب الرياضية،١٩٨٥.

(٢٦) المادة ٤ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية،١٩٨٥.

(٢٧) المادة ٥ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية،١٩٨٥.

(٢٨) المادة ٧ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية،١٩٨٥.

(٢٩) صلاح الدين بوجلال، استخدام الرياضة في مكافحة التمييز العنصري وكراهية الأجانب من منظور نظام حقوق الإنسان، جامعة محمد لمين دباغين سطيف، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية المجلد ١٠، العدد٢، ٢٠١٩، ص١٥٦

(٣٠) المادة ٦ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ، ١٩٨٥

(٣١) الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب النارية، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٠/٤٠ المؤرخ في ١٠ ديسمبر ١٩٨٥

(٣٢) المادة ٩ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب النارية، ١٩٨٥

(٣٣) المادة ١٠ الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب النارية، ١٩٨٥

(٣٤) اياد خلف محمد، سعد ناصر حميد، جريمة إثارة الكراهية ، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد الثاني، ٢٠١٨، ص١٢٩

(٣٥) مفتي محمد أحمد علي، الدور السياسي للألعاب الرياضية، مجلة جامعة الملك سعود، المجلد الخامس، العلوم الإدارية، ص٤٢١-٤٥٨

(٣٦) La periniere Confernce mondiale de la lute contre le racismeet la discrimination raciale, a Geneve (14-25 aout 1978). Av milieu de la premiere D ecennie des Nation Unies contre le racism,p78

(٣٧) مينا عبد السلام ، المسؤولية الجزائية عن شغب الملاعب ، المصدر السابق، ص ٧٣.

(٣٨) الأزهر لعبيدي، جرائم التمييز وخطاب الكراهية في التشريع الجزائري، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، نشرت يوم ٢٢ أيار ٢٠٢٠، ص٣٢-٣٣-٣٤

((٣٩)) المادة (١٥) الدستور العراقي ٢٠٠٥

((٤٠)) المادة (١) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩المعدل.

(٤١) المادة (٣/٤٧) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩المعدل.

(٤٢) المادة (٣/٢٠٠) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩المعدل.

((٤٣)) المادة (٣٧٢) قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩المعدل.

(٤٤) المادة ٥٣ دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤

((٤٥)) المادة (١٦١-١٦٧) المرسوم رقم ١٢٦لسنة ٢٠١١ بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧، الجريدة الرسمية العدد ٤١ مكرر في ١٥ أكتوبر لسنة ٢٠١١.

((٤٦)) المادة (١٧١) قانون العقوبات المصري رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧المعدل

(٤٧) المادة ١٧٦ قانون العقوبات المصري رقم ٨٥ لعام ١٩٣٧

(٤٨) المواد من ٥٣ إلى ٥٨ قانون العقوبات المصري رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧

(٤٩) منتظر مجيد علي ، مهند سبتي كاظم، الجريمة الرياضية وقوانين الرياضة في العراق، كلية التربية المدنية وعلوم الرياضة، جامعة البصرة، بدون سنة نشر، ص٥٣

((٥٠)) خان محمد رضا، رسالة ماجستير جريمة التمييز العنصري في القانون الجزائري، جامعة محمد خضير بسكره، كلية القانون والسياسة ، الجزائر ، ٢٠١٦، ص ٣٨.

(٥١) حسينة شرون، أسباب إباحة جريمة التمييز في قانون العقوبات الجزائري، مقال منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، العدد١٢، ٢٠١٧، ص٥٣

(٥٢) بالة عبد الكريم، بن صغير محمد، الحد من ظاهرة العنف في الملاعب، بحث تخرج بالمدرسة العليا للشرطة، الجزائرية، ٢٠٠٧، ص٣٩

(٥٣) احمد عبد الظاهر، القانون الجنائي الرياضي للألعاب الرياضية ، المصدر السابق ، ص٥١-٥٢-٥٣

(٥٤) منتظر مجيد علي ، مهند سبتي كاظم، الجريمة الرياضية وقوانين الرياضة في العراق، مصدر سابق، ص٥٣

(٥٥) الاتحاد الدولي لكرة القدم (فيفا) هو الهيئة الرئيسية المسؤولة عن تنظيم وإدارة رياضة كرة القدم عالميًا. تأسس فيفا في عام ١٩٠٤ ومقره في مدينة زيورخ في سويسرا. يضم فيفا ٢١١ اتحادًا وطنيًا من جميع أنحاء العالم ويعتبر الهيئة الشمولية الوحيدة لكرة القدم. مهام فيفا تشمل تنظيم بطولة كأس العالم التي تقام كل أربع سنوات وتعتبر من أشهر الأحداث الرياضية في العالم. ويتم تمثيل كل دولة في FIFA من خلال الاتحاد الوطني لكرة القدم وغيرها من البطولات والمسابقات الدولية، ووضع قوانين اللعبة، وتطوير اللعبة على المستوى العالمي، وتعزيز المبادئ الأخلاقية والاجتماعية في اللعبة

https://www.ejaba.com/question تاريخ الدخول ٢٠٢٣/٩/١١

(٥٦) المؤتمر السنوي للفيفا في دورته الـ٦٣ لسنة ٢٠١٣/ موريشيوس .

(٥٧) احمد عبد الظاهر، القانون الجنائي الرياضي للألعاب الرياضية ، المصدر السابق، ص٥٠-٥٢

(٥٨) محمد حسن علاوي، علم النفس الرياضي، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٩٨، ص١٨٧

(٥٩) Bonne (RicHARDJ.) / CouaHIN (ANNEM) / JEffRiES (JoHNC.) / Law (PETerw.): Crintinal law, second Edition foundation press, Newyork, p170

(٦٠) ينظر إلى المادة الثالثة من قانون كرة القدم لعام ١٩٩١

(٦١) محمد صبحي سعيد صباح، جرائم التمييز والحض على الكراهية والعنف، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، القاهرة، العدد١، ٢٠١٧، جامعة القاهرة، ص١٠٩-١١٠

(٦٢) وافي حاجة، خطاب الكراهية بين حرية التعبير والتجريم، دراسة من منظور أحكام القانون والقضاء الدوليين، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، العدد١، ٢٠٢٠، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر، ص١٨٩-١٩٠

(٦٣) وافي حاجة، خطاب الكراهية بين حرية التعبير والتجريم، المصدر السابق، ص١١٢

(٦٤) Article 19, "Prohibiting incitement to discrimination, hostility or violence", Policy Brief 2012,p210

(٦٥) المادة ٥٨_١ قانون الفيفا للانضباط٢٠١٧.

(٦٦) المادة ٥٨_٢ قانون الفيفا للانضباط٢٠١٧.

(٦٧) المادة ١٣ قانون الفيفا للانضباط للعام ٢٠١٩

(٦٨) المادة رقم ٨٤ قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لعام ٢٠١٧

(٦٩) المادة رقم ٩٤ قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لعام ٢٠١٧

(٧٠) المادة ٤٥ قانون تنظيم الهيئات الشبابية المصري رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧

(٧١) https://www.shorouknews.com/news/ تاريخ الدخول ٢٠٣٢/٩/١

((٧٢)) المادة (٨٣) قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧

(٧٣) المادة ٨٤ قانون الرياضة رقم ٧١ لعام ٢٠١٧

(٧٤) شادن حلمي متولي ، المسؤولية الجنائيه عن ظاهره شغب الملاعب الرياضية،المصدر السابق، ص ١٤٩.

(٧٥) المادة ٩٤ قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لعام ٢٠١٧

(٧٦) المادة (٢٣٨) قانون تنظيم الأنشطة البدنية والرياضية الجزائري رقم ٥/١٣ لعام ٢٠١٣

(٧٧) شادن حلمي متولي ، المسؤولية الجنائيه عن ظاهره شغب الملاعب الرياضية، المصدر السابق ، ص ١٤١.

(٧٨) المادة (٦) قانون الاتحادات الرياضية الوطنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢١.

(٧٩) المادة (٣) النظام الداخلي للاتحاد العراقي لكرة القدم ٢٠١١.

(٨٠) شادن حلمي متولي ، المسؤولية الجنائيه عن ظاهره شغب الملاعب الرياضية، المصدر السابق ، ص ١٥٢.

المصادر

الكتب

اياد خلف محمد، سعد ناصر حميد، جريمة إثارة الكراهية ، مجلة العلوم القانونية، كلية القانون، جامعة بغداد، العدد الثاني، ٢٠١٨.

مينا عبد السلام ، المسؤولية الجزائية عن شغب الملاعب، مكتبة القانون المقارن، بغداد، العراق ، ٢٠١٩

احمد عبد الظاهر، القانون الجنائي الرياضي للألعاب الرياضية، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، ٢٠١٧.

محمد حسن علاوي، علم النفس الرياضي، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٩٨.

المجلات والبحوث:

منتظر مجيد علي ، مهند سبتي كاظم، الجريمة الرياضية وقوانين الرياضة في العراق، كلية التربية المدنية وعلوم الرياضة، جامعة البصرة، بدون سنة نشر

صلاح الدين بوجلال، استخدام الرياضة في مكافحة التمييز العنصري وكراهية الأجانب من منظور نظام حقوق الإنسان، جامعة محمد لمين دباغين سطيف، مجلة وحدة البحث في تنمية الموارد البشرية المجلد ١٠، العدد٢، ٢٠١٩،

مفتي محمد أحمد علي، الدور السياسي للألعاب الرياضية، مجلة جامعة الملك سعود، المجلد الخامس، العلوم الإدارية،

الأزهر لعبيدي، جرائم التمييز وخطاب الكراهية في التشريع الجزائري، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، نشرت يوم ٢٢ أيار ٢٠٢٠،

خان محمد رضا، رسالة ماجستير جريمة التمييز العنصري في القانون الجزائري، جامعة محمد خضير بسكره، كلية القانون والسياسة ، الجزائر ، ٢٠١٦

حسينة شرون، أسباب إباحة جريمة التمييز في قانون العقوبات الجزائري، مقال منشور في مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الوادي، العدد١٢، ٢٠١٧،

بالة عبد الكريم، بن صغير محمد، الحد من ظاهرة العنف في الملاعب، بحث تخرج بالمدرسة العليا للشرطة، الجزائرية، ٢٠٠٧،

محمد صبحي سعيد صباح، جرائم التمييز والحض على الكراهية والعنف، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، القاهرة، العدد١، ٢٠١٧، جامعة القاهرة،

وافي حاجة، خطاب الكراهية بين حرية التعبير والتجريم، دراسة من منظور أحكام القانون والقضاء الدوليين، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، العدد١، ٢٠٢٠، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، الجزائر،

الاطاريح

شادن حلمي متولي ، المسؤولية الجنائيه عن ظاهره شغب الملاعب الرياضية،اطروحة دكتوراه، جامعه طنطا، مصر، ٢٠٢٢

الدساتير

دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥

دستور جمهورية مصر العربية لسنة ٢٠١٤

الاتفاقيات والقوانين الدولية:

الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية ، ١٩٨٥

قانون الفيفا للانضباط٢٠١٧.

قانون الفيفا للانضباط للعام ٢٠١٩

من قانون كرة القدم لعام ١٩٩١

القوانين الوطنية:

قانون العقوبات المصري رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧المعدل

قانون الرياضة المصري رقم ٧١ لعام ٢٠١٧

قانون تنظيم الهيئات الشبابية المصري رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧

قانون تنظيم الأنشطة البدنية والرياضية الجزائري رقم ١٣/٥ لعام ٢٠١٣

قانون الاتحادات الرياضية الوطنية العراقي رقم ٢٤ لسنة ٢٠٢١.

النظام الداخلي للاتحاد العراقي لكرة القدم ٢٠١١.

المواقع الالكترونية:

https://www.ejaba.com/question

/https://www.shorouknews.com/news

المصادر الاجنبية

La periniere Confernce mondiale de la lute contre le racismeet la discrimination raciale, a Geneve (14-25 aout 1978). Av milieu de la premiere D ecennie des Nation Unies contre le racism

Bonne (RicHARDJ.) / CouaHIN (ANNEM) / JEffRiES (JoHNC.) / Law (PETerw.): Crintinal law, second Edition foundation press, Newyork